الفصل الأول

مفهوم الإجهاض وأنواعه وأسبابه ومخاطره

المبحث الأول: تحديد مفهوم الإجهاض

للإلمام بمفهوم الإجهاض وبيان معناه يتناول الباحث في هذا الفصل بحول الله وإعانته المقصود بالإجهاض والذي ورد في تعريفات مختلفة ومتباينة أحياناً؛ وذلك لأن الإجهاض تكلم فيه الأطباء لعلاقتهم به، وعلماء القانون لأنه موضوع قضية أو جريمة يبحث فيها عن إثباتها وآثارها، ومن ثم تطبيق مواد القانون عليها، وعلماء الفقه لمعرفة حكم الشرع فيه، وقد اختلفت التعريفات لكل فئة من هؤلاء، وسيورد الباحث تعريف كل فئة، ومن ثم يستنتج تعريفاً يكون مناسباً لما نحن بصدده في محاولة استيعاب كل ما له علاقة بحماية حق الجنين في الحياة وعدم التعرض له، خصوصاً في ظل التطورات الحديثة، ونوازل الإنجاب، وما له علاقة بالجنين في ظل هذه التطورات وما يتعلق بالهندسة الوراثية، والأجنة المجمدة، ومدى خطورتها على الأصل والفرع (الجنين، والأم) وذلك لسد الثغرات وعدم التعرض للجنين تحت أي مسمى أو مبرر، وهو ما سوف يحاول الباحث بيانه من خلال مفهوم الإجهاض في المبحث الأول يستعرضه في ثلاثة مطالب ليبين معناه في اللغة والطب في المطلب الأول ، ومن ذلك المفهوم ينطلق لتعريفه من ناحية الفقه الإسلامي في المطلب الثاني، ليصل إلى التعريف القانوني للإجهاض في المطلب الثالث ومن خلال هذه المفاهيم نصل إلى تعريف الإجهاض في محاولة لتحقق الحماية الجنائية لحق الجنين في الحياة، ويكون محوره الأساس حياة الجنين لسد أي ثغرة من شأنها تهديد حقه في الحياة والنمو بشكل طبيعي.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

المطلب الأول: مفهوم الإجهاض في اللغة والطب

أولاً: مفهوم الإجهاض لغةً

الإجهاض في اللغة مأخوذ من الفعل جهض، وبتتبع قواميس اللغة نجدها تناولت مصطلح الإجهاض بعدة تعريفات حيث جاء في لسان العرب (لابن منظور)[٧] لفظ*أجهض* أجهضت الناقة إجهاضاً، وهي مجهض: ألقت ولدها لغير تمامٍ، والجمع مجاهيض، ويقال للولد مجهض إذا لم يستبين خلقه، وقيل الجهيض السقط الذي تم خلقه، ونفخ فيه الروح من غير أن يعيش. (قال الأزهري)[٨]: يُقالُ ذلك للناقة خاصة، والاسم الجهاضُ، والولدُ جهيض. وقال (الأصمعي)[٩] في المجهض: إنه يسمى مجهضاً إذا لم يستبن خلقه، قال:

---

[٧] . محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، صاحب (لسان العرب): الإمام اللغوي الحجة. من نسل رويفع بن ثابت الأنصاري. ولد ابن منظور في القاهرة وقيل في طرابلس الغرب. سنة ٦٣٠هـ ـ ١٢٣٢م، وتوفي سنة ٧١١هـ ـ ١٣١١م وخدم في ديوان الإنشاء بالقاهرة. ثم ولي القضاء في طرابلس. وعاد إلى مصر فتوفي فيها، وقد ترك بخطه نحو خمسمائة مجلد، وعمي في آخر عمره.

قال ابن حجر: كان مغرى باختصار كتب الأدب المطولة. وقال الصفدي: لا أعرف في كتب الأدب شيئاً إلا وقد اختصره. أشهر كتبه (لسان العرب) عشرون مجلداً، جمع فيه أمهات كتب اللغة، فكاد يغني عنها جميعا. ومن كتبه (مختار الأغاني) ١٢ جزءاً، و (مختصر مفردات ابن البيطار) و (نثار الأزهار في الليل والنهار) أربع، وهو الجزء الأول من كتابه (سرور النفس بمدارك الحواس الخمس –خ) في مجلدين، هذب فيهما كتاب (فصل الخطاب في مدارك الحواس الخمس. انظر: الزركلي. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (المتوفى: ١٣٩٦هـ) ٢٠٠٢م. *الأعلام*. بيروت: دار العلم للملايين. ج٧. ص١٠٨م

[٨] الأزهري: أبو منصور محمد بن احمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن أزهر، الأزهري الهروي اللغوي الإمام المشهور في اللغة؛ كان فقيها شافعي المذهب غلبت عليه اللغة فاشتهر بها، وكان متفقا على فضله وثقته ودرايته وورعه. روى عن أبي الفضل محمد بن أبي جعفر المنذري اللغوي عن أبي العباس ثعلب وغيره، ودخل بغداد وأدرك بها أبا بكر بن دريد ولم يرو عنه شيئا، وكان قد رحل وطاف في أرض العرب في طلب اللغة؛ وحكى بعض الأفاضل أنه رأى بخطه قال : امتحنت بالأسر سنة عارضت القرامطة الحاج بالهبير، وكان القوم الذين وقعت في سهمهم عربا نشؤوا في البادية يتتبعون مساقط الغيث أيام النجع، ويرجعون إلى أعداد المياه في محاضرهم زمان القيظ، ويرعون النعم ويعيشون بألبانها، ويتكلمون بطباعهم ولا يكاد يوجد في منطقهم لحن أو خطأ فاحش، فبقيت في أسرهم دهرا طويلا، وكنا نشتي بالدهناء ونرتبع بالصمان ونقيظ بالستارين، واستفدت من محاورتهم ومخاطبة بعضهم بعضا ألفاظا جمة ونوادر كثيرة أوقعت أكثرها في كتابي – يعني التهذيب، له كتاب "تهذيب اللغة" المشهور، وكتاب "التفسير"، وكتاب "تفسير ألفاظ المزني"، و"علل القراءات"، وكتاب "الروح"، وكتاب "الأسماء الحسنى"، و"شرح ديوان أبي تمام"، و"تفسير إصلاح المنطق" مات في ربيع الآخر سنة سبعين وثلاث مائة، عن ثمان وثمانين سنة. انظر. الإربلي. أبو العباس شمس الدين أحمد. (المتوفى: ٦٨١هـ). ١٩٧١م. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. المحقق: إحسان عباس. بيروت: دار صادر. ج٤. ص٣٤٤. وانظر الذهبي. شمس الدين أبو عبد الله. (المتوفى: ٧٤٨هـ): ٢٠٠٦م. *سير أعلام النبلاء*. القاهرة: دار الحديث. ج ١٢. ص ٣٢٨

[٩] الاصمعي. هو الإمام العلامة الحافظ حجة الأدب لسان العرب أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع بن مظهر بن عبد شمس بن أعيا بن سعد بن عبد بن غنم بن قتيبة بن معن بن مالك بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وهذا أصح من قول الليث إنه الذي تم خلقه ونفخ فيه روحه،[١٠] وفي السياق نفسه قال: (ابن فارس)،[١١] جهض، الجيم والهاء والضاد أصل واحد، وهو زوال الشَّيء عن مكانه بسرعة، يقال أجْهَضَنا فلاناً عن الشيء، إذا نحَّيناه عنه وغلبناه عليه. وأَجْهَضَتِ الناقة إذا ألقت ولدها، فهي مُجْهِضٌ.[١٢] والإجهاض يطلق على الناقة إذا كان ذلك من عادتها فهي مِجْهاضٌ، وقد يكون عن المغالبة والتنحية والعجلة، ولهذا يقال: قُتِلَ فلان فأُجْهِضَ عنه القوم، أي غُلِبوا حتى أُخِذَ منهم، وصاد الجارح الصيد

معد بن عدنان الأصمعي، البصري اللغوي الأخباري، أحد الأعلام، كان الأصمعي المذكور صاحب لغة ونحو، وإماماً في الأخبار والنوادر والملح والغرائب، سمع شعبة بن الحجاج والحمادين ومسعر بن كدام وغيرهم، وروى عنه عبد الرحمن ابن أخيه عبد الله وأبو عبيد القاسم بن سلام وأبو حاتم. وقال عمر بن شبة: سمعت الأصمعي يقول: أحفظ ستة عشر ألف أرجوزة. وقال إسحاق الموصلي: لم أر الأصمعي يدعي شيئاً من العلم فيكون أحد أعلم به منه. كانت ولادة الأصمعي سنة اثنتين، وقيل ثلاث وعشرين ومائة. وتوفي في صفر سنة ست عشرة، وقيل أربع عشرة وقيل خمس عشرة وقيل ست عشرة ومائتين بالبصرة، وقيل بمرو، رحمه الله تعالى. وللأصمعي من التصانيف كتاب " خلق الإنسان " وكتاب " الأجناس وكتاب " نوادر الأعراب " وغير ذلك. انظر. الإربلي. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. باب الاصمعي. ج٣.ص١٧٠. وانظر الذهبي. شمس الدين أبو عبد الله. *سير أعلام النبلاء*. باب الأصمعي. ج٣. ص٣٣٢

[١٠] ابن منظور. جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم. ١٤١٤هـ. *لسان العرب*. باب الجيم. بيروت: دار صادر. ج ٩. ص٧١٣.

[١١]. ابن فارس، ابو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد. وقد لقب ابن فارس بألقاب كثيرة، منها ما يعود إلى البلدان التي أقام فيها، ومنها ما يعود إلى العلوم التي برع فيها، فلقبوه بالرازي، والقزويني، والهمداني، والزهراوي، والأستاذ حوذوي، واللغوي، والنحوي، وأخيراً المالكي. وقد كان ابن فارس غزير العلم، وافر الانتاج وقد وصفت غزارة انتاجه إلى القول (بأن أبا الحسن بن فارس لما كان بقزوين يصنف في كل ليلة جمعة كتاباً ، ويبيعه يوم الجمعة قبل الصلاة، ويتصدق بثمنه، وكان هذا دأبه) ومن كتبه غريب إعراب القرآن ، و سيرة النبي عليه السلام ،وفتيا فقيه العرب ،غيرها ،وقد كان ابن فارس شاعر و علماً و أديباً و لغوياً وقد درس العديد من المشايخ منهم أبو بكر أحمد الخطيب ،و أبو عبد الله بن نجم الميانجي ، و هو محدث أذربيجان وغيرهم من المشايخ ، وتتلمذ عليه العديد من طلاب العلم الذين داع صيتهم ومنهم أبو القاسم الجرجاني ، والقاضي أبو عبد الله الديباجي ، وغيرهم من المؤلفات ، وإذا كانت معظم المصادر قد أهملت سنة ميلاده و اختلفوا في وطنه، فقيل كان من رستاق الزهراء من القرية المعروفة بكرسفة ، وذل ذلك شعره عليها عندما أتاه آت فسأله عن وطنه ،فقال: كرسف .قال: فتمثل الشيخ:

بلاد بها شُدّت عليّ تمائمي .... وأولُ أرض مس جلدي ترابها

غير أنها اختلفت اختلافاً كبيراً في تحديد سنة وفاته والراجح انه توفي سنة ٣٩٥هـ وكانت وفاته بالري، ودفن بالمحمدية. انظر: الذهبي. شمس الدين أبو عبد الله. *سير أعلام النبلاء*. باب أبن فارس. ج ١٢. ص١١٢ والزركلي. خير الدين بن محمود. *الأعلام*. ج١. باب الشدياق. مرجع سبق ذكره. ص ١٣٩

[١٢] الرازي، ابو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. ١٩٧٩م. *معجم مقاييس اللغة*. بيروت: دار الفكر. باب الجيم. مادة جهض. ص ٢٠١

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

فأَجْهَضْناهُ عنه، أي نحيناه وغَلَبْناهُ على ما صاد، ويقال أَجْهَضْتُهُ عن كذا، بمعنى أعجلته،[١٣] وجهضه عن الامر: غلبه عليه، ونحاه عنه.[١٤]

وجاء في المصباح المنير " أجهضت الناقة والمرأة ولدها أسقطته ناقص الخلقة، فهي جهيض ومجهضة بالهاء وقد تحذف الهاء، والجهاض بالكسر اسم منه وصاد الجارحة الصيد فأجهضناه عنه أي نحيناه وغلبناه على ما صاده"، [١٥] فقد أطلق مصطلح الإجهاض في المصباح على الناقة والمرأة على حدٍ سواء.

وجاء في مختار القاموس "الجهيضُ، والجهض: الولد السقط، أو ما تم خلقه ونفخ فيه روحه من غيرِ أن يعيش. وجهضه عن الأمر ـ كمنع ـ وأجهضه عليه: غلبه ونحاهُ عنه. وأجهضت الناقة: ألقت ولدها وقد نبت وبره، فهي مُجهِض ج مجاهيضُ".[١٦]

وجاء في المعجم الوسيط: "(أجهضت) الحاملُ: ألقت ولدها لغير تمام، والإجهاض: خروج الجنين من الرَّحم قبل الشهر الرَّابع[١٧] ويقال: أجهضت جنيناً. وفي الحديث: "فأجهضت جنينها" أي أسقطت حملها، والسقط جهيض.[١٨]

والإجهاض قد يأتي بمعنى الإزلاق من الفعل زلق، لأن المرأة تزلقه قبل الولادة، ويقال زلق الحديدة بَالغ فِي تحديدها حَتَّى جعلهَا ملساء، ويقال أيضاً، زلقت القدم زلقاً وهو الموضع الذي لا تثبت عليه القدم

---

[١٣] الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: ٣٩٣هـ).١٩٨٧ م. *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: دار العلم للملايين. ج٣. باب جيص. ص١٠٦٩

[١٤] أبو حبيب. سعدي. ١٩٨٨ م. *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*. باب حرف الجيم. دمشق: دار الفكر. ص ٧١

[١٥] الفيومي، أحمد بن محمد بن على .٢٠٠٨م. *المصباح المنير*. باب الجيم. د.م: مؤسسة المختار ٧٢

[١٦] الزاوي، الطاهر أحمد.١٩٨٣م. *مختار القاموس*. كتاب الجيم. ليبيا. تونس. الدار العربية للكتاب. ص ١١٩

[١٧] مجمع اللغة العربية، ٢٠٠٤م. *المعجم الوسيط*. باب الجيم. إشراف. شعبان عطية، أحمد حسين، جمال حلمي، عبد العزيز النجار. مصر: مكتبة الشروق الدولية. ص ١٤٣

[١٨] ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني الجزري (المتوفى: ٦٠٦هـ) ١٩٧٩م. *النهاية في غريب الحديث والأثر*. تحقيق. طاهر لزاوى. محمود الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية. باب جهل. ج١. ص .٣٢٢.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

لملامسته. والزليق جمع زلقاء من الأجنة السقط، وأزلقت الحامل: أسقطت الجنين فهي مزلقة ومزلق: الحامل الكثيرة الإجهاض.[١٩]

وقد خص الإزلاق بالفرس فجاء في العين وجمهرة اللغة عن الإزلاق. وأزلقت الفرس إزلاقاً، إذا ألقت ولدها قبل تمامه.[٢٠] ويقول ابن فارس عن الإزلاق، زلق، الزَّاءُ وَاللَّامُ وَالْقَافُ أصل واحد ويعني تزلج الشيء عن مقامه. ويقال أزلقت الحامل، إذا أزلقت ولدها والأصح هو إذا ألقت الماء ولم يقبله رحمها.[٢١] والجهاض قد يأتي بمعنى: الإملاص: من فعل *ملص* فيقال أملصت المرأة والناقة، وهي مملص: رمت ولدها لغير تمام، والجمع مماليص، بالياء، فإذا كان ذلك عادة لها فهي مِمْلاص، والولد مُملص ومَليص. والملَصُ، بالتحريك: الزَّلَقُ. وأملصت المرأة بولدها أي أسقطت،[٢٢] قال الأصمعي. إذا رمت الناقة ولدها ولم تشعر فهي مليصاً ومليطاً والناقة مملص ومملط أراد المرأة الحامل تضرب فتسقط ولدها فعلى الضارب غرة.[٢٣] وكذلك الحال إذا رمت المرأة بولدها فقد أملصت.[٢٤]

وقد يأتي الإملاص بمعنى الإزلاق إذا ما أُرِيدَ به: المرأة الحامل تضرب فتملص جنينها أي تزلقه وتسقطه قبل وقت الولادة [٢٥] وإذا أصبحت المرأة معتادة على ذلك سميت مملاص [٢٦]

---

[١٩] مجمع اللغة العربية. ٢٠٠٤م. *المعجم الوسيط*. إشراف. شعبان عطية وآخرون. مصر: مكتبة الشروق. باب الزاي. ج١ص ٣٩٨

[٢٠] الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن (المتوفى: ٣٢١هـ). ١٩٨٧م. تحقيق. رمزي منير بعلبكي. بيروت: دار العلم للملايين. ج٢.ص ٨٢٢ وانظر الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل. (١٠٠: ١٧٠هـ). *العين*. باب الزي والقاف واللام. د.م: دار ومكتبة الهلال. ج٥. ص ٩٠.

[٢١] الرازي. ١٩٧٩م. *معجم مقاييس اللغة*. باب زلق. ج٣. ص٢١

[٢٢] ابن منظور. ١٩٩٠م. *لسان العرب*. باب الميم. مادة ملص. ج ٤٧.ص.٤٢٦٢

[٢٣] الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو (المتوفى: ٥٣٨هـ). *الفائق في غريب الحديث والأثر*. باب حرف الميم. تحقيق. علي البجاوي ومحمد أبو الفضل. لبنان: دار المعرفة. ج٣. ص ٣٨٢.

[٢٤] اليمني، نشوان بن سعيد الحميري. (المتوفى: ٥٧٣هـ). ١٩٩٩م. *شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم*. تحقيق. حسين العمري وآخرون. دمشق: دار الفكر. ج٩. ص ٦٣٧٩

[٢٥] المطَرِّزِيّ، ناصر بن عبد السيد برهان الدين (المتوفى: ٦١٠هـ). *المغرب في ترتيب المعرب*. باب الميم مع اللام. د.م: دار الكتاب العربي.ص٤٦

[٢٦] مجمع اللغة العربية. المعجم الوسيط. باب الميم. ج٢. ص ٨٨٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

وفي الحديث أن عمر رضي الله عنه وأرضاه سأل عن إملاص المرأة الجنين، فقال المغيرة بن شعبة: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قضى فيها بغرة عبد أو أمة»،[٢٧] وهو يعني ضرب الرجل بطن امرأته فهو سمي إملاصاً، لأن المرأة تزلقه قبل الولادة فكل ما زلق من اليد أو غيرها فقد ملص يملص ملصاً.[٢٨]

فالمرأة والناقة إذا أسقطت ولدها فهي مملص وقد قضي عمر في الإملاص وهو الإسقاط[٢٩]، وعُرف الإسقاط بأنه:" (سَقَطَ) الجنين من بطن أُمهِ: نزل قبل تمامه". [٣٠]

وهنا نجد أن المعجم الوسيط قد فرّق بين (الإجهاض) و (الإسقاط)، فجعل الإجهاض لخروج الجنين قبل الشهر الرابع، وجعل الإسقاط للخروج فيما بين الشهر الرابع والسابع.[٣١]

ولقد جاء في لسان العرب عن الإسقاط بأنه: الوقوع، فكل من وقع في مهواة يقال: وقع وسقط، ويقال: سقط الولد من بطن أمه، ولا يقال وقع حين تلده. وأسقطت المرأة ولدها إسقاطاً وهي مسقط: ألقته لغير تمام، ويكون الحال كذلك في الإسقاط للناقة وغيرها إذا ألقت ولدها.[٣٢]

وفي نفس السياق يقول الخليل في تاج العروس:" سَقَطَ الولد من بطن أُمِّهِ، أي خرج، ولا يقال: وقع حين تلده، نقله الجوهري والصاغاني. وفي الأساس: ويقال: سقط الميت من بطن أمه ووقع الحي". [٣٣]

---

[٢٧] البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. ١٤٢٢هـ. صحيح *البخاري*. تحقيق. محمد الناصر. كتاب الديات. باب جنين المرأة. حديث رقم ٦٩٠٥. الجزء التاسع. دار طوق النجاة. ص١١. والنيسابوري. مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري (المتوفى: ٢٦١هـ). صحيح *مسلم*. تحقيق. حمد عبد الباقي. باب القسامة. حديث رقم ١٦٨٩. ج٣. بيروت. دار إحياء التراث العربي ١٣١١.

[٢٨] البغدادي، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي (المتوفى: ٢٢٤هـ). ١٩٦٤ م. *غريب الحديث*. تحقيق. محمد خان حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية ج١. باب ملص. ص ١٧٧

[٢٩] الفراهيدي. العين. ج٧. باب الصاد واللام مع الميم. ص ل م . ص م ل. ص ١٣١

[٣٠]. مجمع اللغة العربية. المعجم الوسيط. باب السين. ص٤٣٥

[٣١] الموسوعة الفقهية الكويتية.١٩٨٩م. صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. الكويت: دار السلاسل.ج٢. ص٥٦

[٣٢] ابن منظور.١٩٩٠م. لسان العرب. باب السين. ج ٩. ص.٢٠٣٧

[٣٣] الزبيدي، محمد مرتضي الحسيني. ١٩٨٠م. *تاج العروس من جواهر القاموس*. تحقيق. عبد العليم الطحاوي. الكويت: مطبعة حكومة الكويت. باب السين. ج ١٩ص.٣٥٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وبالبناء على ما تقدم نستنتج من التعريفات السابق ذكرها أن علماء اللغة اختلفوا في تعريف الإجهاض ومرد هذا الاختلاف راجع إلى الزاوية التي ينظر منها إلى الإجهاض فينظر بعضهم إلى الإجهاض بأنه إلقاء الولد ناقصة الخلقة أو المدة في حين كانت النظرة الأخرى للإجهاض تتعلق بالجنين وخلقه ونفخ الروح فيه من غير أن يعيش، ومن خلال ذلك يستبين لنا من هذه التعريفات الكثيرة أنها تعطي معنىً واحداً وهو خروج الطفل من قراره المكين سيان أن كان ذلك الخروج اختيارياً أو اضطرارياً، قبل نفخ الروح، أم بعد نفخ الروح، فهم يجعلون للإجهاض والإسقاط معنىً واحداً وهو إلقاء الولد قبل استبانة خلقه، وإن كان بادئ ذي بدء أن الإجهاض قد خُصت به الإبل عندما تُلقي الناقة ولدها قبل الأوان، في حين كان استعمال الإسقاط في الغالب لبني آدم، كما وشمل الإجهاض ما استبان خلقه وما لم يستبن و ما نفخت فيه الروح دون أن يعيش والحال في الإسقاط أيضاً كذلك، ولكنه في الغالب أكثر ما يكون قبل تمام الخلق وبناءً عليه فإن الإجهاض لغوياً يشمل الآتي:

١) الإطلاق للذكر والأنثى على السواء.

٢) إلقاء الولد قبل تمام خلقه.

٣) الولد السقط الذي تم خلقه ونفخ فيه الروح من غير أن يعيش.

٤) إلقاء الحمل قبل الأوان، ما لم يحن الموعد المحتمل للولادة بحيث لا يعيش.

والإجهاض هنا يشمل جميع أنواع الإجهاض، أي الإجهاض الطبيعي، والإجهاض العلاجي، والإجهاض الجنائي، وبمعنى آخر إن الإجهاض لغة لا يدل فقط على الإجهاض العمدي أو الخطئي (أي الإجهاض الجنائي).

والجدير بالذكر أن مجمع اللغة السابق الإشارة إليه حصر الإجهاض في بوتقة زمنية محددة، وهي خروج الجنين من بداية تكوينه إلى نهاية الشهر الثالث، في حين اعتبر خروج الجنين بعد هذه الفترة وحتى

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

نهاية الشهر السابع إسقاطاً لا إجهاضاً، ولما كان ذلك كذلك وبان لنا المفهوم اللغوي للإجهاض، فإن الأمر يستوجب بيان مفهومه طبياً باعتباره من المسائل الطبية التي تستلزم الطب والتطبيب ولا يكون ذلك كذلك إلا ببيان مفهومه لتكون الصورة واضحة جلية.

ثانياً: مفهوم الإجهاض طبياً

عرّف الأطباء الإجهاض بعدة التعريفات، فقد عرفه الدكتور أحمد كنعان: "الإجْهَاضُ" (Abortion) إلقاء الحملِ ناقص الخَلْقِ أو ناقص المدّة، ويسمى الإسقاط والطَّرح والإملاص، فإذا نَزَلَ قبل أن يتم (٢٠ أسبوعاً) في بطن أمه أو كان وزنه أقل من خمسمائة غرام (٥٠٠ غ) سمي سَقْطاً، ولا يكون قابلاً للحياة عادة، أما إذا نزل ما بين ٢٤–٣٦ أسبوعاً فيسمّى خديجاً (Premature) ويكون في الغالب قابلاً للحياة ولكنه يحتاج غالباً لعناية طبية جيدة.[٣٤]

وقد عرف الطبيب محمد علي البار الإجهاض أو السقط في الطب بأنه: "خروج محتويات الحمل قبل ٢٨ أسبوعاً تحسب من آخر حيضة حاضتها المرأة"،[٣٥] ويعتبر نزول محتويات الرحم في الفترة ما بين ٢٠ إلى ٣٨ أسبوعاً ولادة قبل الحمل".[٣٦]

وعرف مجمع اللغة العربية الإسقاط في الطب بأنه: إلقاء المرأة جنينها بين الشهر الرابع والسابع.[٣٧]

---

[٣٤] كنعان، أحمد محمد. ٢٠٠٠م. *الموسوعة الطبية الفقهية: موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية*. تقديم الدكتور محمد هيثم الخياط. بيروت: دار النفائس. ص.٤٢

[٣٥] البار، محمد علي. ١٩٨٣م. *خلق الانسان بين الطب والقرآن*. جده: الدار السعودية. ص.٤٣١

[٣٦] البار، محمد علي. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض دراسة طبيه فقهية*. جده: الدار السعودية للنشر. ص.١٠

[٣٧] مجمع اللغة العربية. ٢٠٠٤م. *المعجم الوسيط*. باب السين. ص٤٣٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

كما عرف الإجهاض عند الأطباء بأنه "انتهاء الحمل قبل حيوية الجنين" وتقدر حيوية الجنين بثمانية وعشرين أسبوعاً، وهي تساوي سبعة أشهر يكون فيها الجنين مكتمل الأعضاء وله القدرة على الحياة".[٣٨] وقد عرف الدكتور عيسى حمدي الإجهاض بأنه: هو انقذاف متحصل العلوق الذي لا يمكنه الحياة خارج الرحم بسبب عدم تمام تكون أعضائه والمشاهدات الإكلينيكية والترقيد والتلقيح الصناعي تثبت عدم إمكان المعيشة خارج الرحم قبل انتهاء الشهر السابع فكل انقذاف يحصل قبل انتهاء هذا الزمن يسمى إجهاضاً. فلو حصل بعد ذلك سمي ولادة معجلة.[٣٩]

غير أنه مما يمكن ذكره في هذا الصدد أنه بعد التقدم الملحوظ في الوسائل الطبية والكشف المبكر بالأشعة، أصبح من الممكن أن يعيش المولود قبل هذه الفترة وقد عاش الكثير من المولودين لستة أشهر (٢٤ أسبوعاً)، وقد جعلت المراجع الطبية الحديثة أقل مدة يمكن أن يعيش فيها المولود عشرون أسبوعاً فما فوق، ويكون فيها وزن المولود خمسمائة غرام فما فوق إذا توفرت له العناية الطبية.

كذلك يعرف الإجهاض بأنه: "لفظ محتويات الرحم قبل الأوان وهو يعتبر إجهاضاً إذا تم تفريغ المحتويات قبل تمام الشهر السادس الرحمي، وهو السن الذي يحدد قابلية الجنين للحياة المنفصلة وهو ما يعبر عنه بالقابلية للحياة (Viability) ويعتبر تفريغ محتويات الرحم بعد ذلك وقبل إتمام أشهر الحمل بأنه ولادة قبل الأوان" [٤٠]

كما يعرف الأطباء الإجهاض أيضاً بأنه: "خروج محتويات الحمل قبل ٢٢ أسبوعاً أو ٢٨ أسبوعاً من آخر حيضة حاضتها المرأة أو ٢٠ أسبوعاً من لحظة تلقيح البويضة بالحيوان المنوي".[٤١]

---

[٣٨] الزيني، محمود محمد عبد العزيز. ١٩٩٣م. *الضرورة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي تطبيقاتها _أحكامها_ آثارها. دراسة مقارنة.* مصر: مؤسسة الثقافة الجامعية. ص١٦٩

[٣٩] حمدي، محمود محمد عبد العزيز. ١٣٢٠هـ. نحات السعادة في فن الولادة. مصر: المطبعة الأميرية. ص٨٠

[٤٠] عبد الحميد المنشاوي. ١٩٩٨م. الطب الشرعي ودوره الفني في البحث عن الجريمة. مصر: دار الفكر الجامعي. ص ٤٦٤

[٤١] عبد الله، محمود مرسي وسحر كامل. الموجز في الطب الشرعي وعلم السموم. مصر: مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية. ص ١٠٠

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ويلاحظ على التعريفات الطبية لكلمة الإجهاض أنها قد اختلفت في مسألة تحديد الوقت الذي يتم فيه إلقاء متحصلات الرحم أي تحديد الحد الزمني الذي يتم فيه ذلك ويطلق عليه الإجهاض، حيث أطلق البعض لفظ الإسقاط والطَّرح والإملاص على الإجهاض، ويكون كذلك عند إنزال الحمل قبل تمام الشهر الخامس، أو كان وزنه أقل من ٥٠٠ غرام. أما إذا نزل ما بين الشهر السادس والتاسع، فإنه يطلق عليه خديجاً، وهناك من يعتبر أن الإجهاض يعني خروج أو طرد أو لفظ محتويات أو متحصلات الرحم في أي وقت من مدة الحمل وقبل تكامل الأشهر الرحمية (تسعة أشهر عادة) وهناك من يحصر الإسقاط في إلقاء المرأة جنينها بين الشهر الرابع والشهر السابع وهو ما أفاد به مجمع اللغة، بينما يوجد من يعتبر الحد الأقصى للإجهاض حتى الشهر السابع من الحمل وهناك من يحدده قبل الشهر السابع، أي حتى نهاية الشهر السادس. وأيضاً يوجد من ينقصه إلى ما قبل الشهر السادس، وكذلك هناك من يقول إن الحد الأقصى للإجهاض هو قبل تمام الشهر السادس، بل يوجد قول يذهب إلى تحديد هذا الحد إلى ما قبل خمسة أشهر ونصف أو سبعة أشهر من آخر حيضة حاضتها المرأة أو خمسة أشهر من لحظة تلقيح البويضة بالحيوان المنوي.

بناء على ما تقدم، فإن السؤال الذي يطرح نفسه هنا، هو: ماذا يسمى رجال الطب خروج الجنين من الرحم، بعد المدة الزمنية التي تم ذكرها سلفاً؟ يطلق رجال الطب على إفراغ الرحم لجنين جاوز عمره الشهر السادس وقبل انتهاء مدة الحمل بالولادة قبل الأوان، وهذا يعني أن رجال الطب يفرقون بين الإجهاض والولادة السابقة لأوانها وذلك من خلال تحديد حد أقصى من مدة الحمل يحصل فيها الإجهاض، وبعد هذه المدد الزمنية للحمل وإفراغ محتوياته يعتبر خروج الجنين ولادة قبل الأوان، وإن كانت عبارة الولادة قبل الأوان جاءت عامة دون تحديد هل الجنين ولد حياً أم ميتاً، أو حياً ثم مات أو حياً وعاش، وهل كان هذا الخروج الذي يطلق عليه الولادة السابقة لأوانها قد حدث بشكل طبيعي، أم علاجي

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

أم جنائي؟ بالإضافة إلى أن مصطلح الإجهاض الوارد عند الأطباء جاء عاماً ليشمل الإجهاض الطبيعي والذي يحصل بسبب مرض سواء أصاب الأم أو الجنين، أو الإجهاض العلاجي الذي يقوم به الطبيب لإنقاذ حياة الأم، أو الإجهاض الجنائي الذي يحصل بالمخالفة للقانون عمداً أو خطأً.

المطلب الثاني: مفهوم الإجهاض في الفقه الإسلامي

لم يتعرض الفقهاء لتعريف الإجهاض أو الإسقاط، وإنما تناولوا حكم الإجهاض على مرحلتين، قبل نفخ الروح وبعد نفخ الروح، وما يترتب على ذلك من نتائج، وعقوبات يتم إنزالها على مرتكب الفعل.

فلم يكن في كتبهم تعريف واضح للإجهاض، ولكن يمكن استنتاجه من خلال الاطلاع على ما تناولوه في كتبهم، فاعتبروا الإجهاض بأنه إلقاء الجنين من رحم أمه تام الخلقة أو خلاف ذلك حياً نزل ثم مات أو نزل ميتاً، بفعل من كانت حاملاً به أو بفعل غيرها.

فقد قال الشافعي رضي الله عنه في (كتابه الأم)[٤٢] في كتاب جرح العمد / جناية السلطان: "إذا بعث السلطان إلى امرأة، أو رجل عنده امرأة، ففزعت المرأة لدخول الرسل، أو غلبتهم، أو انتهارهم، أو الذعر من السلطان فأجهضت فعلى عاقلة السلطان دية جنينها إذا كان ما أحدثه الرسل بأمره".

---

[٤٢] كتاب الأم: كتاب يمثل قمة الإنتاج العلمي للإمام الشافعي رحمه الله (١٥٠-٢٠٤هـ)، وهو من آخر مؤلفاته الفقهية ألفه بمصر في أواخر حياته كما أنه يمثل القول الجديد الذي استقر عليه مذهبه. ويعدّ هذا الكتاب من مفاخر المسلمين فهو موسوعة ضخمة شملت الفروع والأصول واللغة والتفسير والحديث، كما أنه حوى بين دفتيه عدداً هائلاً من الأحاديث والآثار وفقه السلف الصالح ويروي هذا الكتاب عن الإمام الشافعي –رحمه الله –: تلميذه الربيع بن سليمان المرادي، ونسبة الكتاب إلى الشافعي – رحمه الله –: ثابتة ليس فيها أدنى شك لمن طالع جزءاً من هذا الكتاب وقارنه بأسلوبه – رحمه الله – في كتبه الأخرى..

مميزات كتاب الأم: ١. كتاب جليل متقدم صنفه عالم جليل من أئمة الفقه والدين. ٢ كثرة الاستدلال فيه والاحتجاج بالنصوص الشرعية، وقد زادت الآثار فيه على أربعة آلاف مما يعني أنه من الكتب المسندة المهمة خاصة مع تقدم وفاة الشافعي وأخذه عن إمامي الحجاز مالك وسفيان.٣. احتكام مؤلفه كثيراً إلى اللغة في فهم النصوص وتفسيرها٤.المزج فيه بين الفقه والأصول والقواعد والضوابط والفروق الفقهية.٥. اشتماله على المناظرات والنقاشات العلمية الدقيقة التي تربي الملكة وتصقل الموهبة. ٦. أحد المصادر المهمة التي حفظت لنا آراء بعض الفقهاء من معاصري الشافعي كابن أبي ليلى والأوزاعي. ٧. أحد أهم المصادر في الفقه المقارن كما أنه مصدر أساسي في تقرير المذهب الشافعي. ٨. يعد من الكتب المجاميع فقد احتوى على عدد من الكتب في الأصول والحديث والفقه.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

[٤٣]وفي موضع آخر في كتاب ديات الخطأ/ باب (دية الجنين) قال الشافعي رضي الله عنه:" أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى، فطرحت جنينها، فقضى فيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بغرة عبد أو وليدة. [٤٤]

وقال ابن قدامه في المُغني: "إن ضرب بطنها، فألقت جنيناً حياً، ثم مات من بعد الضربة، ففيه دية حر وإن كان حراً، أو قيمته إن كان مملوكاً، إذا كان سقوطه لوقت يعيش لمثله، وهو أن يكون لستة أشهر فصاعداً." [٤٥]

ولم نجد فيما اطلعنا عليه من كتب المالكية، من استعمل مصطلح الإجهاض، وهو النهج الذي سار عليه أيضاً فقهاء الحنفية، فهم يرادفون الإجهاض بالإسقاط والإلقاء والطرح والإملاص على عكس (الشافعية) فهم أكثر من يستعمل مصطلح الإجهاض، في حين ورد تعبير الإجهاض عند (الحنابلة)[٤٦]

---

[٤٣]الشافعي، محمد بن إدريس. ٢٠٠١م.تحقيق. رفعت فوزي. *الأم*. كتاب جرح العمد/جناية السلطان. مصر: دار الوفاء. ج٧ ص ٢١٧

[٤٤]المرجع نفسه. كتاب ديات الخطأ/دية الجنين. ج٧. ص ٢١٧

[٤٥]ابن قدامه، موفق الدين أبي محمد عبد الله. (٥٤٠ــ٦٢٠). ١٩٧٩م. *المغنى*. تحقيق وتخريج. عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو. المملكة العربية السعودية: دار عالم الكتاب. كتاب الديات. ج١٢.ص ٧٤

[٤٦] جاء في شرح منتهي الإرادات. التعبير عن الإجهاض حيث قال صاحب الكتاب " .... ولو كان إسقاطها (بفعلها) كإجهاضها بشرب دواء." انظر. البهوتى. منصور بن يونس (المتوفى: ١٠٥١هـ).١٩٩٣م. *دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات*. عالم الكتب. فصل باب دية الجنين. ج٣. ص ٣٠٤

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

بشكل يسير، ولهذا نجد إمامنا مالك رضي الله عنه وأرضاه قد قال في (الموطأ)[٤٧]: " ولم أسمع أحداً يخالف في أن الجنين لا تكون فيه الغرة، حتى يُزَايلَ بَطنَ أُمهِ ويسقط من بطنها ميتاً. [٤٨]

---

[٤٧] الموطأ: هو واحد من دواوين الإسلام العظيمة، يشتمل على جملة من الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة من كلام الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ثم هو أيضاً يتضمن جملة من اجتهادات المصنف وفتاواه. وقد سمي الموطأ بهذا الاسم لأن مؤلفه وطَّأَهُ للناس، بمعنى أنه هذَّبَه ومهَّدَه لهم. ونُقِل عن مالك –رحمه الله– أنه قال: عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة، فكلهم واطَأَني عليه، فسميته الموطأ.

سبب تأليفه: ذكر ابن عبد البر –رحمه الله– في كتاب الاستذكار (١٦٨/١) أن أبا جعفر المنصور قال للإمام مالك: (يا مالك! اصنع للناس كتاباً أحْمِلُهم عليه، فما أحد اليوم أعلم منك !!) فاستجاب الإمام مالك لطلبه، ولكنه رفض أن يُلزِم الناس جميعا به. وقد مكث الإمام مالك أربعين سنة يقرأ الموطأ على الناس، فيزيد فيه وينقص ويُهذِّب، فكان التلاميذ يسمعونه منه أو يقرؤونه عليه خلال ذلك، فتعددت روايات الموطأ واختلفت بسبب ما قام به الإمام من تعديل على كتابه، فبعض تلاميذه رواه عنه قبل التعديل، وبعضهم أثناءه، وبعضهم رواه في آخر عمره، وبعضهم رواه كاملا، وآخرون رووه ناقصا، فاشتُهِرت عدة روايات للموطأ، أهمها: رواية يحيى بن يحيى المصمودي الليثي (٢٣٤هـ) : وهي أشهر رواية عن الإمام مالك ، وعليها بنى أغلب العلماء شروحاتهم، ورواية أبي مصعب الزهري : تمتاز بما فيها من الزيادات، وبأنها آخر رواية نقلت عن مالك، وهي متداولة بين أهل العلم، رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي (٢٢١هـ): وهي أكبر روايات الموطأ وعبد الله من أثبت الناس في الموطأ عند ابن معين والنسائي وابن المديني، ورواية محمد بن الحسن الشيباني، ورواية عبد الله بن سلمة الفهري المصري .

وهذه الروايات تختلف فيما بينها في ترتيب الكتب والأبواب، وفي عدد الأحاديث المرفوعة والمرسلة والموقوفة والبلاغات، كما تختلف في كثير من ألفاظ الأحاديث اختلافاً كبيراً.

عدد أحاديث الموطأ يختلف باختلاف الروايات، كما يختلف بحسب اختلاف طريقة العدّ، وذلك أن بعض أهل العلم يعد كل أثر من كلام الصحابة أو التابعين حديثا مستقلا، وبعضهم لا يعتبره ضمن العدد، لذلك فكتفي بذكر العدد الذي جاء في بعض الطبعات المحققة للموطأ، وهي: رواية يحيى الليثي: (وهي الرواية الأشهر، والمقصودة عند إطلاق الموطأ)، رقمها ترقيما كاملاً الشيخ خليل شيحا، فبلغ عدد الأحاديث بترقيمه (١٩٤٢) حديثا، تشمل المرفوع والموقوف. وأما رواية أبي مصعب الزهري: فقد رقمت في طبعة مؤسسة الرسالة، فبلغ عدد أحاديثها (٣٠٦٩) حديثاً، وقد شمل الترقيم كل شيء حتى أقوال الإمام مالك، لهذا السبب كان العدد كبيراً.

شرطه في كتابه من أوثق الشروط وأشدها، فقد كان يسلك منهج التحري والتوخي وانتقاء الصحيح. قال الشافعي: ما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صواباً من موطأ مالك بن أنس. وعن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: كان مالك إذا شك في الحديث طرحه كله؛ لذلك تجد أن أكثر أسانيد مالك الموصولة في الدرجة العليا من الصحيح، ومن أجل هذا استوعب الشيخان البخاري ومسلم أكثر حديثه في كتابيهما.

تنبيه: إنما قال الإمام الشافعي كلامه المنقول سابقاً، قبل أن يكتب البخاري ومسلم كتابيهما، كما نبه عليه الحافظ ابن كثير في اختصار علوم الحديث ص (٢٤-٢٥)

اتبع مالك في موطئه طريقة المؤلفين في عصره، فمزج الحديث بأقوال الصحابة والتابعين والآراء الفقهية، حتى بلغت آثار الصحابة: ٦١٣ أثرا، وأقوال التابعين: ٢٨٥ قولا. ويقدم في الباب الحديث المرفوع ثم يتبعه بالآثار وأحيانا يذكر عمل أهل المدينة، فكتابه كتاب فقه وحديث في وقت واحد، وليس كتابَ جمع للروايات فقط، لذلك تجد بعض الأبواب تخلو من المرويات، وإنما يسوق فيها أقوال الفقهاء وعمل أهل المدينة واجتهاداته، ومن ذلك: باب ما لا زكاة فيه من الثمار، وباب صيام الذي يقتل خطأ. وغيرها. ونجد أيضا أنه اقتصر على كتب الفقه والأدب وعمل اليوم والليلة، وليس في كتابه شيء في التوحيد أو الزهد أو البعث والنشور والقصص والتفسير. انظر: الفكر المنهجي عند المحدثين، د همام سعيد ص (١١١-١١٨)، مناهج المحدثين، د ياسر الشمالي ص(٢٨٥) فما بعده، مقدمة تحقيق الموطأ، ط فؤاد عبد الباقي.

[٤٨] ابن أنس. مالك. (٩٣_١٧٩). ١٩٩٧م. الموطأ. رواية يحيى بن يحي الليثي الاندلسي.تحقيق وتخريج. بشار عواد. بيروت. دار الغرب الإسلامي. كتاب العقول. ج٢.ص ٤٢٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وهو الحال كذلك عند ابن نجيم، أحد فقهاء الحنفية، الذي استعمل مصطلح الإسقاط مرادفاً للإجهاض واعتبر الإسقاط قيام المرأة الحامل بإلقاء ما في رحمها بفعلها كشرب دواء أو غيره، أو بتعرضها لفعل الغير الذي أسقط متحصل رحمها من جراء فعلٍ ما، كما لو قام رجل بضرب أمرأته الحامل على بطنها، فنتج عن ذلك أن أسقطت حملها ميتاً أو حياً ثم مات.

وقد عبر فقهاء الحنفية عن الجناية على الجنين بالجناية على ما هو نفس من وجه دون وجه، وهو الجنين، ويعللون ذلك بأن الجنين ما دام مختبئاً في بطن أمه فليس له ذمة صالحة أو كاملة، ولا يعتبر أهلاً لوجوب الحق عليه، لكونه في حكم جزء من الأم، لكنه لما كان منفرداً بالحياة فهو نفس وله ذمة، وباعتبار هذا الوجه يكون أهلاً لوجوب الحق من إرث وغيره، قالوا: ولذلك اعتبر الجنين نفساً من وجه إذا نظرنا إلى أنه أهل لوجوب الحق له، ولم يعتبر كذلك من وجه آخر إذا نظرنا إلى أنه ليس أهلاً لوجوب الحق عليه،[٤٩] ويعبر المالكية والشافعية والحنابلة عن هذه الجناية بالجناية على الجنين "[٥٠]

وأرى أنه وإن كان هناك خلاف بين الفقهاء من حيث التسمية لهذه الجناية حسب وجه النظر والزاوية المنظور منها إلا أن ذلك لا يغير من الأصل شيئاً وهو الاعتداء على الجنين أصل هذه المسألة فالجميع بغض النظر عن الاختلاف بينهم تصبب فكرهم في مَعينٍ واحد حول هذه التسمية وهو ما يجهض المرأة الحامل فنجدهم قد ذهبوا إلى ما ذهبوا إليه جميعهم من انفصال للجنين عن أمه حياً أو ميتاً بفعلها أو بفعل الغير أو القضاء عليه دون انفصال هو ما يشكل هذه الجناية.

ومن الماضي إلى الحاضر نجد المعاصرين قد عبروا عن هذه الجناية بالإجهاض وأن مجمع اللغة العربية قد أقر إطلاق كلمة الإجهاض على خروج الجنين قبل الشهر الرابع، وكلمة الإسقاط على إلقائه

---

[٤٩] ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم. (ت٦٢٠). ١٩٩٧م. *البحر الرائق شرح كنز الدقائق*. بيروت: دار الكتاب العلمية. تحقيق وتخريج. زكريا عميرات. كتاب الدايات. فصل في الجنين ج٩.ص ١٠٠

[٥٠] عوده عبد القادر. *التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي*. د.ت. بيروت: دار الكتاب العربية. ج٢.ص ٢٩٢

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ما بين الشهر الرابع والسابع –وهو ما سبقت الإشارة إليه عند التعرض لمفهوم الإجهاض في اللغة – والعبرة هنا بالمعنى الشائع الذي يتعارف عليه الناس لتوصيف الحكم الشرعي له. أما كتب الفقه الحديث، فإن بعضها تضمن تعريفاً للإجهاض، فقد عرف الفقهاء الإجهاض أو الإسقاط بأنه "إلقاء المرأة جنينها قبل أن يستكمل مدة الحمل ميتاً أو حياً دون أن يعيش، وقد استبان بعض خلقه بفعل منها كاستعمال دواء أو غيره أو بفعل من غيرها. "[٥١]

ويلاحظ في هذا التعريف ما يلي:

أولاً_ هذا التعريف لم يشمل بقاء الجنين الذي مات في رحم أمه بسبب فعل الجاني أو فعلها ذلك، لأنه اقتصر على إخراج متحصل الرحم ميتاً أو حياً دون أن تكتب له الحياة ويكون ذلك كله قبل تمام مدة الحمل، لأن لفظ "الإلقاء" الواردة في التعريف يفهم منها هنا إنزال أو إخراج أو طرد الجنين من بطن أمه، مستبعداً بقاءه ميتاً في رحمها.

ثانياً_ اقتصر هذا التعريف على الإجهاض العمدي الذي تقوم به المرأة الحامل بنفسها باستعمال الدواء وغيره أو بفعل الغير، مستبعداً بذلك الإجهاض غير العمدي وبالتالي لم يبين القصد من الفعل هل ارتكب بقصد إجرامي أم بناء على ضرورة أوجبت ذلك كإنقاذ حياة الأم أو لتشوه أصاب الجنين مثلاً.

ثالثاً_ اعتبر هذا التعريف إلقاء المرأة لجنينها قبل تمام الشهر التاسع إجهاضاً مخالفاً بذلك الرأي الطبي الذي يعتبر نزول الجنين الذي جاوز عمره الشهر السادس وقبل انتهاء مدة الحمل بالولادة قبل الأوان، وهو ما سبق ذكره عند تعريفي لمفهوم الاجهاض من الناحية الطبية"[٥٢]

---

[٥١] جاد الحق، جاد الحق علي. ٢٠٠٥م. *بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة*. القاهرة: دار الحديث. ج٢. ص ١٧٥

[٥٢] انظر تعريف الإجهاض من الناحية الطبية في هذا البحث. ص١٠

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

من ذلك نخلص إلى أن هذا التعريف لا يشتمل على الحماية الكافية للجنين، سواء الذي مات وبقي في بطن أمه أم الذي لم يصل إلى حد استبان بعض خلقه إلى جانب الجنين الذي يقتل عن طريق الخطأ. كما تم تعريف الإجهاض بأنه:" إنزال الحمل من أول العلوق بالرحم إلى ما قبل الولادة بساعة، أو بعبارة أخرى إنزال الحمل ناقصاً. "[٥٣]ويلاحظ في هذا التعريف أنه لم يعتبر إنزال متحصل الرحم في الطور الثاني وهو(النطفة) [٥٤]إجهاضاً بل حصره في إنزال الجنين من أول(العلوق) بالرحم أي من خلال الفترة الممتدة من بداية الأسبوع الثاني حتى نهاية الأسبوع الثالث من التلقيح، وينتهي إلى ما قبل الولادة بساعة، وهو بذلك يحصر الإجهاض في هذه المدة الزمنية وبالتالي فهو لا يعتبر إنزال الجنين منذ بداية تلقيح البويضة بالحيوان المنوي(النطفة) إلى بداية العلوق بالرحم (العلقة) [٥٥] إجهاضاً، زد على ذلك أنه يخرج الفعل الذي يقع خلال المدة الزمنية من الحمل والتي حددها بساعة من نطاق الإجهاض، أي أن إنزال الجنين من الرحم قبل ساعة من الولادة لا يعتبر إجهاضاً وهذا بدوره لا يحقق الحماية للجنين، ويزيد المسألة تعقيداً من حيث الحد الفاصل بين مرحلة النطفة ومرحلة العلقة. وبالتالي فإن ذلك يخرج نتيجة متوقعة من فعل الجاني من دائرة التجريم والعقاب، وما يترتب على ذلك تضييق دائرة الحماية الجنائية للجنين.

---

[٥٣] لبنه. مصطفي عبد الفتاح.١٩٩٦م.*جريمة إجهاض الحوامل*. رسالة دكتوراه. كلية الحقوق. جامعة عين شمس. لبنان. دار أولى النهى. بيروت. ص ٤٢.

[٥٤] يقول ابن منضور والنطفة والنطافة: القليل من الماء، وقيل: هي الماء الصافي، قل أو كثر، والنطفة ماء الرجل، والجمع نُطَف وهو ما سوف نبينه في الفصل الثاني عند الحديث عن مراحل تكون الجنين. *لسان العرب* باب النون. ج ٤٩. ص ٤٦١.

[٥٥] يقول ابن منظور: العلقُ: الدم، ما كان، وقيل: هو الدم الجامد قبل أن ييبس؛ والجمع علق. وهو ما سوف نبينه في الفصل الثاني عند الحديث عن مراحل تكون الجنين. المرجع نفسه. باب العين. ج ٣٤ ص ٣٠٧٥. ويقول الدكتور محمد البار: فلفظ العلقة يطلق على كل ما ينشب ويعلق. وكذلك تفعل العلقة إذ تنشب في جدار الرحم، وتنغرز فيه. وتكون العلقة محاطة بالدم من كل جهاتها، وإذا عرفنا أن حجم العلقة عند انغرازها لا يزيد على مليمتر أدركنا على الفور لماذا أصر المفسرون القدامى على أن العلقة هي الدم الغليظ... فالعلقة لا تكاد ترى بالعين المجردة، وهي مع ذلك محاطة بالدم من كل جهاتها، فتفسير العلقة بالدم الغليظ ناتج عن الملاحظة بالعين المجردة ولم يبعد بذلك المفسرون القدامى عن الحقيقة كثيراً، فالعالقة بجدار الرحم، والتي لا تكاد ترى بالعين المجردة محاطة بدم غليظ يراه كل ذي عينين. وينتهي الدكتور إلى أن العلقة تنشب في الرحم وتعلق فيه في اليوم السابع من التلقيح بعد أن تكون انقسمت الخلايا فيها، وصارت مثل الكرة تماماً أو مثل ثمرة التوتة. محمد البار .١٩٨٣م. *خلق الانسان بين الطب والقرآن*.ص٢٠٣

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

المطلب الثالث: مفهوم الإجهاض في القانون.

كان الإجهاض في القانون الروماني غير معاقب عليه إذا صدر من الأب، عملاً بنظام السلطة الأبوية، حيث كان ذلك القانون يعد الإجهاض جريمة ضد والدي الجنين لا ضد الجنين نفسه، وكان القانون الكنسي يعتبره صورة خاصة من صور القتل العمد يطلق عليه قتل الجنين، في حين اعتبره القانون الفرنسي جريمة قائمة بذاتها، مستقلة في أحكامها وعقوبتها عن القتل،[٥٦] ولم تُعن هذه القوانين والتشريعات الجزائية، قديمها وحديثها، بوضع تعريف محدد لماهية الإجهاض، وتركت مهمة وضع تعريف الإجهاض لرجال القانون والقضاء، لأن وضع التعاريف هو ليس من عمل المشرع، بل هو من واجب فقهاء القانون وشرّاحه، وكما أن تلك التشريعات لم تتخذ موقفاً موحداً تجاه هذه المشكلة، حيث اتخذ كل تشريع نهجاً بني عليه بنيانه في هذه المسألة على أساس الفكرة السائدة في مجتمعه، سواء أكانت هذه الفكرة سياسية أو ذات طابعٍ اقتصادي أو ديني والتي بناءً عليها حرم أو قيد أو أباح الإجهاض. ولم نقف فيما اطلعنا عليه من القوانين العراقية القديمة على تعريف الإجهاض، (وقد كان أول نص قانوني معدون بالتعرض لهذه الجريمة في القوانين العراقية القديمة في قانون لبت عشتار وذلك في المواد :(٤، ٥، ٦) حيث بيّن هذا

---

[٥٦] المستشار، الحرفة. وسعيد الفكهاني .١٩٩٢م. *التعليق على القانون الجنائي المغربي في ضوء الفقه والقضاء*. القاهرة: الدار العربية للموسوعات. ج٣. ص ١٧٨

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

القانون أن مسبب هذه الجريمة يعاقب بالغرامة، وهو ما نص عليه قانون حمورابي في المواد: (٢٠٩، ٢١١،٢١٣) والتي أشارت بدورها لعقوبة الغرامة. [٥٧]

وهذا نجد أن فقهاء وشراح القانون الجنائي قد وضعوا عدة التعاريف للإجهاض، فمن الفقهاء المصريين من عرف الإجهاض بأنه: "إخراج الجنين عمداً من الرحم قبل الموعد الطبيعي لولادته، بأي وسيلة من الوسائل، في غير الحالات التي يسمح بها القانون، ويقوم على أركان ثلاثة: وجود حمل، ووجود الفعل الموجب للإجهاض، ووجود القصد الجنائي." [٥٨]

ويلاحظ في هذا التعريف القانوني للإجهاض، أنه لم يبيّن المقصود من الإخراج في هذا النص القانوني، هل هو إخراج الجنين من بطن أمه حياً أو ميتاً أو حياً ثم مات؟ هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى، أنه ذكر في هذا النص مصطلح إخراج وهذا يعني استبعاده للجنين الميت في رحم الأم بفعل الإجهاض! زد على ذلك أن هذا التعريف خاصوب القصد العمدي الناتج عن فعل الإجهاض مستبعداً حدوث الخطأ أي الجريمة الخطئية للإجهاض، كما أنه بتحديده للمكان الذي يتم منه الإخراج وهو الرحم، يكون بذلك قد استبعد إجهاض الجنين في أنبوب الاختبار، أو في البنوك الخاصة بالأجنة، في حين جانبه الصواب عندما لم يحدد الوسائل المؤدية للإجهاض، [٥٩] على سبيل الحصر، وإنما أخذها بصفة العموم واعتبر إخراج الجنين قبل موعده الطبيعي وبأي وسيلة من وسائل الإخراج مؤدياً للإجهاض.

---

[٥٧] غايب. محروس ناصر. ٢٠١١. "الإجهاض بين الإباحة وعدم التجريم" *مجلة التقني العراقية*. العراق: مؤسسة التعليم التقني. العدد العاشر. د.ش. ص٢

[٥٨] رحيم، إبراهيم بن محمد قاسم بن محمد. ٢٠٠٢م. *أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي*. رسالة ماجستير. جامعة محمد بن سعود الإسلامية. السعودية: إصدارات الحكمة. ص ٨٦.

[٥٩] وقد حصر مدير معهد الطب العدلي بمصر. وسائل إحداث الإجهاض في ثلاثة بنود رئيسية: ١) العنف الموجه للجسم ككل. (عمل رياضه عنيفة، تدليك البطن ...إلخ) ٢) استعمال العقاقير والأدوية. (رصاص، المهيجات القوية .... إلخ) ٣) العنف الموجه إلى الأعضاء=

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

وبالنظر إلى قانون العقوبات الليبي نجده قد سلك نهج المشرع المصري في استعماله لمصطلح الإسقاط للدلالة على السلوك المادي المكون لجريمة الإجهاض، وخالف بذلك القانون الأردني والعراقي والسوداني الذي استعمل مصطلح الإجهاض للدلالة على السلوك المادي لهذه لجريمة، ووافقهم فيما ذهبوا إليه من ترك مهمة التعريف لشراح وفقهاء القانون الجنائي، فنجده استعمل لفظ الإجهاض كعنوان للفصل الثاني من الباب الأول من الكتاب الثالث المتعلق بالجرائم ضد آحاد الناس، ونص في المواد(٣٩٠_٣٩٥)على عبارة الإسقاط((كل من تسبب في إسقاط حامل ...))؛ فلفظ((الإسقاط)) هنا جاء عاماً بدون تخصيص، ويعرف الدكتور باره استاد القانون الجنائي الليبي الإجهاض بأنه:" الوقف العمدي لاستمرار الحمل بقتل المتحصلات الموجودة في الرحم بأية طريقة"، [٦٠] ويلاحظ على هذا التعريف أيضاً، أنه قد قصر السلوك المادي المكون لجريمة الإجهاض على الفعل العمدي مستبعداً بذلك الخطأ أي الجريمة الخطئية، إضافة إلى أنه يكتنفه الغموض إلى درجة لم يحدد معها الحد الأدنى لفعل الإجهاض الجنائي المعاقب عليه وبالتالي، يكون قد جرم الفعل الذي يقع على الجنين في أي مرحلة من مراحله، وبغض النظر عن الحالة التي يكون عليها الجنين أو حالة الأم التي قد تستوجب إسقاط حملها من باب المحافظة على الأصل دون الفرع ومن باب الضرورات تبيح المحظورات، والضرورة تقدر بقدرها.

= التناسلية. (كإدخال أجسام غريبة إلى الرحم مثل إبر النسيج أو عيدان أو أقلام... الخ). انظر في ذلك. د.جلال الجابري. ٢٠١١م.الطب الشرعي والسموم. الأردن: دار الثقافة. ص ٢٢٤.

غير أنه مما يجدر ذكره هنا أن الدكتور الفاضل. الجابري ،كونه طبيباً شرعياً، قد بيّن وسائل الإجهاض على سبيل الحصر فيما أشرنا إليه ولم يذكر فيما حصره، الوسائل التي يمكن أن يحصل بها الإجهاض والتي يمكن أن تكون بقول أو فعل معنوي أو امتناع عن فعل يحصل من المجهض نفسها أو يقع عليها من الغير كما هو الحال في القول الموجه للأم الحامل بعبارات الشتم والدم والترويع، أو امتناع الأم عن الطعام أو دواء لتثبيت الحمل فينتج عنه الإجهاض، وهو بهذا الاستبعاد لهذه الوسائل التي يمكن القول عنها بأنها وسائل غير مباشرة، يخرج العديد من الافعال من دائرة التجريم الأمر الذي ينعكس بالضرورة على توفير الحماية الجنائية للجنين ويوسع من نطاق الفعل الإجرامي الواقع على الحامل وجنينها.

[٦٠] باره. محمد رمضان.١٩٨٨م.*قانون العقوبات الليبي القسم الخاص جرائم الاعتداء على الأشخاص*. ليبيا: الدار الجماهيرية.ج١.ص ١٨٥.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

وبالنظر لقانون العقوبات الماليزي، فإننا نجده هو الآخر لم يعرف الإجهاض، ولكن يمكن أن يظهر ذلك جلياً في شروح نص المادة (٣١٢) والتي بينت أنه:

"Miscarriage is the premature expulsion of the child or fetus from the mother's womb at any period of pregnancy before the term of gestation is completed"[٦١]

فمن خلال الترجمة لهذا النص (الإسقاط (الإجهاض) هو طرد معجل للجنين خارج رحم الأم في أي مرحلة من مراحل الحمل قبل اكتمال مدته)

ومن خلال الوقوف على نصوص مواد قانون العقوبات الماليزي :(٣١٢، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦)،[٦٢] استطاع الباحث أن يستنبط تعريفاً للإجهاض من خلال روح هذه المواد فعرف الإجهاض بناءً على ذلك بأنه: "كل فعل يقع من الأم الحامل أو الغير، عمداً أو طواعية وبلا ضرورة بقصد إعاقة الجنين من أن يولد حيا أو التسبب في موته بعد الولادة"

"Every act that occurs from a pregnant mother or other, intentionally or voluntarily, which is unnecessary, in order to prevent a fetus from being born alive or cause its death after delivery".

في هذا التعريف ما يمكن ملاحظة أنه لم يوفر الحماية الجنائية الكافية للجنين ولم يبين حالة الجنين الذي يموت ويبقى في الرحم وبالتالي فهو ضيق من نطاق التجريم ويقلل من الحماية الجنائية على الرغم من أنه أشار إلى حركة الجنين في الرحم وهي من المسائل المهمة التي يمكن من خلالها تحديد مسألة إباحة الإجهاض من عدمه فيما يتعلق بمسألة نفخ الروح (التخلق) وهي من المسائل المهمة التي تثير خلافاً فقهياً من منظور إسلامي بين الإباحة والتحريم حيث أشار في المادة (٣١٢) إلى حركة الجنين أي سواء شعرت الأم بحركة الجنين (quick with child) أو أنها لم تشعر بهذه الحركة (with child) فمن

---

[٦١] Ratanlal, law Of Crimes With List of Malaysian Cases Volume ١,.P١٥٦٦ Bharat Law House, New Delhi ١٩٩٨

[٦٢] Penal Code (Act ٥٧٤), as at ٢٠٠٩ International Law Book Services, P.J Selangor p.١٣١, ١٣٢.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

المعلوم أن الجنين يبدأ في الحركة منذ الشـــهر الرابع أو الخامس على الأرجح وهذا له علاقة من ناحية ما يبنى عليه من أحكام توافق الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بمسألة نفخ الروح في الجنين وهو ما سوف نبينه عند تناول حكم الإجهاض.

ومن الشـــراح الأردنيين عرفه الدكتور كامل الســـعيد بأنه: "القيام بأفعال تؤدي إلى إنهاء حالة الحمل لدى المرأة قبل الوضـــع الطبيعي إذا تمت تلك الأفعال بقصـــد إحداث هذه النتيجة"،[٦٣] ومن هذا التعريف يمكن أن نستنتج الأركان الخاصة بجريمة الإجهاض والمتمثلة في الركن الخاص المتمثل بوجود الحمل والسلوك أي النشاط الإجرامي أي الركن المادي وتوفر النية، الركن المعنوي أي القصد الإجرامي والمتمثل في اتجاه نية الجاني إلى إعدام الجنين في بطن أمه وهو ما سوف نبينه بشيء من الإيضاح عند تناول أركان جريمة الإجهاض.

وبناء على ما تقدم، فإنه يمكن إيجاد تعريف يحقق الحماية الجنائية لحق الجنين في الحياة، يكون محوره الأساسي حياة الجنين لسلامتي نُغرة من شأنها تهديد حقه في الحياة والنمو بشكل طبيعي، ولهذا فإنه يمكن تعريف الإجهاض بأنه: (الفعل العمدي أو الخاطئ الواقع على متحصـــل الرحم منذ تخلقه، وحتى بداية عملية الوضـــع الطبيعي أو غير الطبيعي له، وســـواءً وقع الفعل داخل أم خارج الرحم، وبأي وســـيلة وقع الفعل من الأم أو الغير، فنتج عنه بقاء الجنين ميتاً أو خرج ميتاً أو حياً ثم مات، ومن غير ضرورة تجيز ذلك الفعل).

المبحث الثاني: أنواع الإجهاض وأسبابه ومخاطره

للإجهاض أنوع مختلفة فهو ينقســم إلى عدة أنواع تتباين درجة اختلافها وأهميتها حســب نوع الإجهاض وهذا بدوره ينعكس على الأطباء والفقهاء ورجال القانون، وذلك من حيث كيفية صدور الحكم الشرعي،

---

٦٣ السعيد. كامل. ٢٠١١. *شرح قانون العقوبات. الجرائم الواقعة على الإنسان دراسة مقارنة*. عمان: دار الثقافة. ص ٣٦١

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

من الناحية الفقهية، بالإضـــافة إلى تجريم الفعل وتطبيق العقوبة من الوجهة القانونية من ناحية أخرى، وكيفية وصـف الفعل أو الحالة من الناحية الطبية. وعليه سـوف أتناول أنواع الإجهاض في المطلب الأول لنبين فيه الإجهاض التلقائي، والإجهاض الجنائي، والإجهاض المنذر، والإجهاض المحتم، والإجهاض المختفي، والإجهاض المتكرر، وأخيراً الإجهاض العلاجي، لنُعرج بعد ذلك في المطلب الثاني على أسباب الإجهاض لأبين الدوافع والأسباب التي يرى أصحابها أنها دافع للإجهاض فقد تكون هذه الدوافع طبية محضة تتعلق بالأم أو الجنين أو قد تكون هذه الدوافع والأسباب اقتصادية مردها ضيق ذات اليد (الفقر) وغيرها من الدوافع الاقتصـادية التي تمر بها الأسـرة ودخول المرأة سـاحة العمل لمواجهة أعباء الحياة، وقد تكون هذه الأسـباب جينية نتيجة ما يصـاب الجنين من تشـوهات خلقية نتيجة تعرض الأم لعوامل إشـعاعية أو أمراض وراثية، وأخيراً نبين في المطلب الثالث المخاطر التي يسـببها الإجهاض وأثرها من الناحية الصحية والأخلاقية ومدى تأثيرها على الأسرة والمجتمع ككل .

المطلب الأول: أنواع الإجهاض

النوع الأول: الإجهاض التلقائي: Spontaneous Abortion

وله عدة مترادفات ويعبر عنه بالإجهاض العفوي، أو الإجهاض الطبيعي،[٦٤] هو إلقاء الجنين دون إرادة المرأة سواء أكان السبب خطأ ارتكبته، أم حالة جسمية تعاني منها،[٦٥] فهو إذن عملية طبيعية يقوم بها الرحم لطرد جنين لا يمكن أن تكتمل له عناصر الحياة، نتيجة ضعف في إفرازات المبيض الهرمونية أثناء الحمل، أو بسبب أمراض أخرى قد تلحق بالمرأة أثناء الحمل فكثير من المصادر الطبية تقر بأن ما يقارب

---

[٦٤] الدمرداش، فرج زهران. ٢٠٠٢م. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية*. الإسكندرية: دار المعرفة. ص ١١٨

[٦٥] البوطي، محمد سعيد .١٩٨٦م. مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً. دمشق: مكتبة الفارابي. ص٦٧

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

من خمسين بالمئة من حالات الإجهاض التلقائي تتم في مرحلة مبكرة جداً وقبل أن تعلم المرأة أنها حامل[٦٦] ويؤكد الأطباء على أن الإجهاض التلقائي في مثل هذه الحالات يكون رحمة من السماء، إذ يتخلص جسم الحامل من جنين مشوه لم يتكون بطريقة سليمة[٦٧]، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على رحمة العلي المنان بعباده، قال تعالى:﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾، [٦٨]وفي موضع آخر من الكتاب العظيم القرآن الكريم قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ ۚ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾[٦٩]

"واختلف أهل التأويل في تأويل قوله مخلقة وغير مخلّقة... ذكر من قال ذلك: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن عامر، عن علقمة، عن عبد الله، قال: إذا وقعت النطفة في الرحم، بعث الله ملكاً فقال: يا ربّ مخلقة، أو غير مخلقة؟ فإن قال: غير مخلّقة، مجّتها الأرحام دماً، وإن قال: مخلقة، قال: يا ربّ فما صفة هذه النطفة، أذكر أم أنثى؟ ما رزقها وما أجلها؟ أشقيّ أو سعيد؟ قال: فيقال له: انطلق إلى أمّ الكتاب فاستنسخ منه صفة هذه النطفة! قال: فينطلق الملك فينسخها فلا تزال معه حتى يأتي على آخر صفتها. وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: المخلقة المصورة خلقاً تاماً، وغير مخلقة: السِّقط قبل تمام خلقه، لأن المخلقة وغير المخلقة من نعت المضغة والنطفة بعد مصيرها مضغة، لم يبق لها حتى تصير خلقاً سوياً إلا التصوير، وذلك هو المراد بقوله (مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ) خلقاً سوياً، وغير

---

[٦٦] البار. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض دراسة طبيه فقهية*. ص.١٢،١٣، و.سبيرو فاخوري ١٩٧٢م.*وسائل منع الحمل الحديثة*. بيروت: مطبعة أوفست.ص١٩

[٦٧]لبنه.١٩٩٦م.*جريمة إجهاض الحوامل*.ص١٣٢، ١٣٠.وانظر ديفيد رورفيك.٢٠٠٠م. *دليل المرأة الطبي مع مئة سؤال* وجواب. لبنان: دار الأفاق. ص ٢٧٤

[٦٨] القرآن. الملك.٦٧:١٤

[٦٩] القرآن. الحج.٢٢: ٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

مخلقة بأن تلقيه الأم مضغة ولا تصوّر ولا ينفخ فيها الروح"[٧٠] وهذا هو الإجهاض التلقائي فهو ما تلقيه الأرحام وتطرده خارجاً قبل اكتمال خلقه، فليس ثمة أسباب افتعالية له ـ الإجهاض التلقائي ـ وإنما يعود إلى أسباب خارجة عن إرادة المرء، ومن الأسباب المباشرة للإجهاض التلقائي ما يلي:

اولاً. خلل في البويضة الملقحة: وهذا يعني خللاً في الصبغيات، أي (الكروموسومات Chromosomes)[٧١] التي تعدّ أهم سبب للإجهاض التلقائي والتي تتسبب فيما نسبته من ٦٠ إلى ٧٠ بالمئة من جميع حالات الإجهاض التلقائي والتي يكون فيها الجنين مشوهاً تشويهاً شديداً فيطرده الرحم تلقائياً.[٧٢]

ثانياً: خلل في جهاز المرأة التناسلي: ويكون نتيجة لأمراض في الرحم مثل: عيوب الرحم الخلقية، وأورام الرحم الحميدة وأمراض عنق الرحم، وانقلاب الرحم.[٧٣]

ثالثاً: أمراض عامة في الأم: وهي الأمراض المتعارف عليها مثل السكري، وأمراض الكلي المزمنة وأمراض الغدة الدرقية وارتفاع ضغط الدم.

---

[٧٠] الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (٢٢٤هـ-٣١٠هـ) ٢٠٠١م. *تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن*. تحقيق عبد الله التركي. القاهرة: دار هجر. ج١٦. ص ٤٦٣

[٧١] Chromosomes (الكروموسومات) –أو الصبغيات الوراثية– هي عبارة عن عصيات صغيرة داخل نواة الخلية ، تحمل هذه الكروموسومات في داخلها تفاصيل كاملة لخلق الإنسان. يحمل الشخص العادي–ذكراً كان أو أنثى–٤٦ كروموسوم، تكون على شكل أزواج (أي٢٣ زوج). هذه الأزواج مرقمة من واحد إلى اثنين وعشرين بينما الزوج الأخير (الزوج٢٣) لا يعطى رقماً بل يسمى الزوج المحدّد للجنس. يرث الإنسان نصف عدد الكروموسومات (ثلاثة وعشرين) من أمه والثلاثة والعشرون الباقية من أبيه. وتنتقل كروموسوماتها (جمع كروموسوم إن صح التعبير) الأم الثلاثة والعشرون عن طريق البويضة بينما تنتقل كروموسومات الأب عن طريق الحيوان المنوي. عندما يلقح الحيوان المنوي البويضة، تكتمل عندها عدد الكروموسومات فتصبح ٤٦ كروموسوم (أي ٢٣ زوج). بعد ذلك يبدأ خلق الجنين من هذه البويضة الملقحة عن طريق انقسامات متعددة.د.ك. ١.اغسطس. ٢٠١٣م موقع الوراثة الطبية.http://www.werathah.com/down/info.htm

[٧٢] البار. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض دراسة طبيه فقهية*. ص١٣

[٧٣] الدمرداش. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص ١١٨

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

رابعاً: الإصابة بضربة أو حادثة أو سقوط من مكان مرتفع، ومثل هذه الحالات هي نادرة الوقوع، وإن وقعت فإن تأثيرها يكون على الأرحام المصابة ببعض العوارض المرضية وبالتالي يكون للإصابة أثر فعال في حصول الإجهاض.[٧٤]

خامساً: نقص هرمون البروجسترون، يعمل هذا الهرمون على تنمية غشاء الرحم الذي تنغرس فيه البويضة الملقحة وتعلق بجدار الرحم فإذا ما نقص إفراز هذا الهرمون أو كان أقل مما ينبغي أن يكون عليه فإن ذلك سوف يؤدي إلى الزيادة في تقلصات الرحم وينعكس بدوره على البويضة ويحول دون انغراسها في القرار المكين (الرحم).[٧٥]

ومن خلال ما قاله الأطباء في الحاضر نعود إلى الماضي عصر الفقهاء المبدعين زمن الإمام ابن القيم الجوزية لنرى إبداعه وحذقه وسعة أفقه وغزارة علمه وليواكب به أطباء العصر الحاضر حيث وصف ابن القيم هذا النوع من الإجهاض قائلاً: "فإن قيل ما سبب الإجهاض الذي يسمونه الطرح قبل كمال الولد؟ قيل : الجنين في البطن بمنزلة الثمرة في الشجرة وكل منهما له اتصاله قوي بالأم ولهذا يصعب قطع الثمرة قبل كمالها من الشجرة وتحتاج إلى قوة فإذا بلغت الثمرة نهايتها سهل قطعها وربما سقطت بنفسها وذلك لأن تلك الرباطات والعروق التي تمدها من الشجرة كانت في غاية القوة والغذاء فلما رجع ذلك الغذاء إلى تلك الشجرة ضعفت تلك الرطوبات (الهرمونات بالاسم الحديث)[٧٦] والجاري وساعدها ثقل الثمرة فسهل أخذها؛ وكذلك الأمر في الجنين، فإنه ما دام في البطن قبل كماله واستحكامه فإن رطوباته وأغشيته تكون مانعة له من السقوط فإذا تم وكمل، ضعفت تلك الرطوبات وانتهكت الأغشية واجتمعت

---

[٧٤] البار. *خلق الإنسان بين الطب والقرآن*. ص.٤٣١

[٧٥] الجاعوني، تاج الدين محمود. ١٩٩٣م. *الإنسان هذا الكائن العجيب أطوار خلقه وتصويره في الطب والقرآن*. عمان: دار عمار ج٢. ص١٦١

[٧٦] الدمرداش. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص ١٨٨ وانظر البار. في كتابه *خلق الإنسان بين الطب والقرآن* ص٤٣٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

تلك الرطوبات المزلقة فسقط الجنين هذا هو الأمر الطبيعي الجاري على استقامة الطبيعة وسلامتها وأما السقوط قبل ذلك فلفساد في الجنين (خلل في البويضة الملقحة)[٧٧] ولفساد في طبيعة الأم (أمراض الرحم)[٧٨] أو ضعفت الطبيعة (اضطرابات هرمونية)[٧٩]كما تسقط الثمرة قبل إدراكها لفساد يعرض أو لضعف الأصل أو لفساد يعرض من خارج فإسقاط الجنين لسبب من هذه الأسباب الثلاثة فالآفات التي تصيب الأجنة بمنزلة الآفات التي تصيب الثمار."[٨٠]

فمن خلال ما ذكره ابن القيم نجده قد وصف هذا النوع من الإجهاض بعد تصويره سبب اكتمال الحمل روعة في الإبداع ودقة في التصوير وعمق في التحليل، فمثل المرأة بالشجرة والجنين بالثمرة وصور كيفية تغذيته من خلال عروق تلك الشجرة وبقائه متعلقاً بها ما دامت تلك الرباطات والعروق جيدة في تغذيته حتى إذا ما حصل فساد في الثمرة أدى ذلك لسقوطها نتيجة الخلل في البويضة أو لأمراض رحمية أو مزمنة أُصيبت بها الأم، وهو بهذا أشار إشارة واضحة الدلالة بينة المعالم على الطرد الطبيعي للرحم للثمرة الفاسدة(الجنين) بدون تدخل من الشجرة (المرأة) وهو ما يعرف بالإجهاض التلقائي.

النوع الثاني: الإجهاض المنذر بالوقوع (Threatened Abortion)

الإجهاض المنذر هو نزيف رحمي بسيط يبدأ بنزول شيء من الدم من الحامل، ويتوقف نزول الدم في حالة راحة الحامل حيث يكون عنق الرحم منغلق هذا النوع من الإجهاض منغلق، وترجع تسميته بالمنذر لأنه يحدث في الشهور الثلاثة الأولى من الحمل، وينذر بانقباض الرحم.[٨١]

---

[٧٧] الدمرداش. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص ١٨٩ وانظر الدكتور البار. في كتابه *خلق الإنسان بين الطب والقرآن*. ص٤٣٦

[٧٨] المرجع نفسه ص ١٨٩ وانظر الدكتور محمد البار في *كتابه خلق الإنسان بين الطب والقرآن*. ص٤٣٦

[٧٩] المرجع نفسه. ص ١٨٩.

[٨٠] ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر (٧٥١هـ).١٩٨٢م. *التبيان في أقسام القرآن*. بيروت: دار المعرفة. ص ٢٢٠

[٨١] الجمل، أيمن مصطفى. ٢٠٠٨م. *مدى مشروعية استخدام الأجنة البشرية في إجراءات تجارب البحث العلمي دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة. ص ١٠٣

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

النوع الثالث: الإجهاض المحتم (Inevitable Abortion)

ويصاحب هذا النوع من الإجهاض نزيف دموي وآلام في أسفل البطن والظهر ويكون عنق الرحم متسعاً، وتحتاج الحامل في مثل هذه الحالة إلى العناية الطبية وعمل أجهزة موجات فوق الصوتية للتأكد من حالة الجنين[٨٢] ويطلق عليه لفظ المحتم لأنه ينتهي بقذف الجنين حتماً إلى خارج الرحم[٨٣]وقد ذكر الدكتور عيسى باشا حمدي بأن الإجهاض يكون محتماً في أحوال ثلاثة:

الحالة الأولي: إذا كان النزيف غزيراً وبدون انقطاع واستمر مدة من خمسة عشر إلى عشرين يوماً

الحالة الثانية: إذا تمزقت أغشية متحصل العلوق.

الحالة الثالثة: إذا مات الجنين.[٨٤]

النوع الرابع: الإجهاض المتكرر (Repeated Abortion).

الإجهاض المتكرر هو الإجهاض الذي يمكن أن يحدث ثلاث مرّات أو أكثر، وعلى الرغم من حصول هذا النوع من الإجهاض للمرأة إلا أن نسبة حملها مرة أخرى تكون متفاوتة على حسب مرات الإجهاض فقد تصل نسبة الحمل إلى ٩٠% بعد الإجهاض الأول بينما لا تتعدى ٦٠% بعد الإجهاض الثاني وإذا ما تكرر الإجهاض إلى أن وصل ثلاثة إجهاضات فإن حملها الرابع تكون نسبة استمراره ضعيفة قد لا تصل إلى ٢٠% [٨٥] وإذا ما تكرر الإجهاض فإن ذلك قد يكون راجعاً لأحد الأسباب التالية:

١) الأمراض المزمنة التي تصيب الأم كالزهري والبول السكري وأمراض الكلى.

---

[٨٢] الصالحي. شوقي زكريا. ٢٠٠٦م. *الجرائم المتصورة بالنسبة لعملية التلقيح الصناعي*. د.م: العلم والإيمان للنشر والتوزيع. ص ٣١. والبار، محمد على. *خلق الإنسان بين الطب والقرآن*. ص.٤٣٦

[٨٣] البار. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض دراسة طبيه فقهية*.ص١٨

[٨٤] حمدي ١٣٢٠هـ. *لمحات السعادة في فن الولادة*. ص٨٣

[٨٥] الجاعوني. ١٩٩٣م. *الإنسان هذا الكائن العجيب أطوار خلقه وتصويره في الطب والقرآن*. ص١٦٦

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٢) الأمراض الرحمية الخلقية.

٣) الأمراض الوراثية.

٤) اتساع عنق الرحم.

وما يجدر ذكره أنه في حالة نقص هرمون البروجسترون وعدم وجود سبب من الأسباب الوارد ذكرها فعندئذٍ يطلق على الإجهاض المتكرر بالإجهاض المعتاد.[٨٦]

النوع الخامس: الإجهاض المختفي (المتروك) (Missed Abortion-Corneous Mole)

في هذا النوع من الإجهاض تنقطع عن الجنين التغذية ويكون الرحم مصاباً بنزيف داخلي، مما يتسبب في موت الجنين أو تترسب فيه أملاح الكالسيوم مما يؤدي إلى تكلس الجنين، حيث يبقى في القرار المكين

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

---

[٨٦] البار. ١٩٨٣م. *خلق الإنسان بين الطب والقرآن*. ص.٤٣٧، والجمل.٢٠٠٨م. *مدى مشروعية استخدام الأجنة البشرية في إجراءات تجارب البحث العلمي دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي*. ص ١٠٤

(الرحم) فترة فتطول أو تقصر، على أثرها يتدخل أهل الاختصاص من الطب فيخرجونه إما بالأدوية أو (بعملية التوسيع والكحت)[٨٧] وأحياناً يقذفه الرحم ذاتياً دون تدخل من الطبيب.[٨٨]

[٨٧] ويرمز له في الإنجليزية بحرفين (D) و(S) وكفي ، ليعرف المستمع أنهما عبارة عن التوسيع والكحت، وتعرف عند الأطباء بعملية دي آند سي (Dilatation and Cooperation) ديفيد ٢٠٠١م .دليل المرأة الطبي مع مئة سؤال وجواب. ص ٢٥٢ وص٢٧٩ وعادة عندما يحدث الإجهاض تتبقى كمية من الأنسجة وبطانة الرحم في داخل الرحم، ووجود مثل هذه الأنسجة والبقايا يجعلها عرضة مستمرة للنزف الدموي الكثيف، كما يمثل بيئة خصبة لنمو وعدوى الميكروبات. لذا يجب التخلص من هذه البقايا جراحياً وفي هذه العملية الجراحية يتم عمل ما يلي:

** توسيع عنق الرحم

**نزع البقايا الموجودة في الرحم برفق بأدوات جراحية خاصة

**ويمكن أن تتم هذه العملية باستعمال الشفط الطبي.

وهي بالرغم من كونها عملية جراحية إلا أنها بسيطة للغاية وتتم في زمن قليل لا يتعدى ثلث الساعة، ويقوم بإجرائها طبيب متخصص بأمراض النساء والتوليد، ويمكن أن تتم تحت تأثير التخدير (البنج) النصفي، وبعد إجراء هذه الجراحة يمكن للمريضة العودة إلى منزلها مباشرة فور إفاقتها من التخدير. ٤/أكتوبر/٢٠١٣م. *الموسوعة الطبية العربية على الإنترنت. موسوعة الحمل والولادة.* "الإجهاض أو سقوط الحمل" http://www.١٢٣esaaf.com/Pregnancy/Book/٠٠٣.html.

وتوصى منظمة الصحة العالمية بعدم اللجوء للكحت في علاج حالات الإجهاض إلا في حالة عدم وجود البديل وتشير الإحصائيات إلى أن استخدام الكحت في الولايات المتحدة في الإجهاض تقلص من ٢٣.٤% عام ١٩٧٢ إلى ٢.٤% عام ٢٠٠٢. ويستخدم الكحت حاليا للعديد من الأغراض التشخيصية وكذلك في حالات الإجهاض غير المكتمل.

قد تنشأ عن هذه العملية العديد من المخاطر نتيجة استخدام الالة الحادة (المكحت) التي تستخدم في الكحت التي قد تتسبب في ثقب الرحم. وعلى الرغم من أن ثقب الرحم عاده لا يحتاج لعلاج إلا أنه قد يتطلب اجراء منظار رحمي للتأكد من توقف النزيف الناتج عن الثقب بشكل تلقائي.

وهناك خطر آخر هو الالتصاقات داخل الرحم. وقد أكدت الدراسات أن النساء اللاتي خضعن لعملة كحت مرة أو مرتين يعانين من التصاقات الرحم بنسبة ١٤-١٦%. أما في النساء اللاتي أجرين العملية ثلاث مرات زادت النسبة إلى ٣٢ %. ووجد أن التصاقات الرحم تصيب السيدات اللاتي أجرين الكحت لعلاج حالات الإجهاض بنسبة ٣٠ % وتصيب اللاتي أجرين الكحت في فترة تتراوح بين ١-٤ أسبوع بعد الولادة بنسبة ٢٥ %. وتشكل التصاقات الرحم خاصة الشديدة منها خطرا على السيدات اللاتي يعانين منها حيث يتسبب في الإجهاض والحمل خارج الرحم. ب.م. ٤/أكتوبر/٢٠١٣م ٩ http://ar.wikipedia.org/wiki/%D٨٪AA%D

[٨٨] البار. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض دراسة طبيه فقهية*. ص١٩. والجاعوني. ١٩٩٣م. *الإنسان هذا الكائن العجيب أطوار خلقه وتصويره في الطب والقرآن*. ص١٦٦

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

النوع السادس: الإجهاض الجنائي أو الإجهاض المحدث (Criminal Abortion Or Induced Abortion)

وقد يطلق على هذا النوع من الإجهاض إلى جانب كونه إجهاضاً جنائياً أو إجهاض محدثاً بالإجهاض المفتعل أو المتعمد أو السري،[٨٩] ويكون مثل هذا النوع من الإجهاض عندما تقوم المرأة بإجهاض نفسها عمداً، دون مساعدة من أحد، وبأية وسيلة من الوسائل، بحيث تكون هي الفاعل الأصلي، والجنين هو المجني عليه، وقد تتعدد الطرق والوسائل التي تلجأ إليها المرأة عند قيامها بهذا النوع من الإجهاض، كأن تمارس الضغط على بطنها، أو تباشر القفز من على الأسرة أو أي شيء مرتفع أو تدخل أشياء صلبة إلى داخل الرحم أو غيرها من الأشياء التي تعتقد أنها تمكنها من تحقيق النتيجة التي تسعى إليها، [٩٠] وهي إسقاط حملها بوقفه والمباشرة دون استمراره حتى نهايته وهي في هذه الحالة لا تشكل اعتداء على حق الأمومة؛ لأن الإسقاط في مثل هذه الحالة يكون قد حصل برضاها وهي من قامت به بنفسها وهو ما نص عليه المشرع الليبي في المواد (٣٩١، ٣٩٢) حيث اعتبر هذه الصورة جنحة وليس جناية، [٩١] في حين اعتبر القانون الجنائي الماليزي إجهاض الحامل برضاها جناية بنص المادة (٣١٢) عقوبات ماليزي.[٩٢]

ومن زاوية أخرى، قد تتم جريمة الإجهاض الواقعة على المرأة الحامل من شخص آخر باستخدام وسيلة من الوسائل المؤدية للإجهاض دون اعتراض من المرأة الحامل على ما يستخدمه الغير ضدها من وسائل للإجهاض مع علمها بالقصد من استعمال مثل هذه الوسائل للوصول إلى نتيجة معينة وهي إسقاط

---

[٨٩] الدمرداش. ٢٠٠٢م. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص ١١٨

[٩٠] لبنه. ١٩٩٦م. *جريمة إجهاض الحوامل*. ص١١٨ــ١٢١.

[٩١] باره. ١٩٨٨م. *قانون العقوبات الليبي القسم الخاص جرائم الاعتداء على الأشخاص*. ج١.ص.١٩٣

[٩٢] Anita Binti Abdul Rahim, Jenayah Homisid, ٢٠٠٠ International Law Book Services, WISMA SHEN Kuala Lumpur, p١١٩

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

الحمل، ويعرف الإجهاض بهذه الصورة بالإجهاض السلبي، [٩٣] ولا تهم الوسيلة التي يتبعها الغير لإجهاض المرأة الحامل برضاها، فقد يتم بإعطائها دواء معينا أو أعشاباً تؤدي إلى طرد الجنين أو بممارسة العنف عليها بضربها على بطنها أو ظهرها برضاها للوصول إلى النتيجة التي تبتغيها وهي إسقاط الحمل غير أنه قد يحدث ما لا تحمد عقباه في مثل هذا النوع من الإجهاض فإذا ما حدث و أفضى الإجهاض برضا المرأة الحامل أو الوسائل التي استخدمت لتحقيق ذلك إلى موت المجهض (المرأة الحامل) فإننا في مثل هذه الحالات نكون بصدد جريمة جديدة كما هو الحال عند قيام شخص بإعطاء دواء لامرأة حامل وبرضاها فأجهضها وأحدث نزيفاً شديداً أدى إلى وفاتها فهنا، الفاعل يكون قد ارتكب جريمة الإجهاض المفضي إلى الموت، [٩٤] وما تجدر الإشارة إليه ولا ينبغي أن يفوتنا هنا هو أن الإجهاض كما وقع برضا الحامل فإنه قد يتحقق بدون رضاها، وبغض النظر عن الوسائل المستخدمة لتحقيق النتيجة، وهو ما يعرف بالإجهاض الإجباري، والذي يستعمل فيه الجاني الإكراه مع الحامل سواء كان هذا الإكراه ماديا، بارتكاب أفعال القوة والعنف، أو إكراه معنويا كالتهديد وغيره وهي مسألة تخضع لتقدير قاضي الموضوع يستخلصها من ظروف وملابسات الواقعة، [٩٥] كما أن انعدام الرضا الذي الحامل قد يتجسد في انعدام إرادة الحامل، ومرد ذلك راجع إلى أساليب المباغتة والخداع والغش، كما لو أعطى الجاني للحامل دواء يؤدي للإجهاض دون علمها، إثر داء ألم بها معتقدة أنه الدواء الشافي فترتب عليه إجهاضها، [٩٦] وبالتالي فإن حصول الفعل على هذا النحو لا يشكل اعتداءً على حياة الجنين فحسب، وإنما يعد أيضاً اعتداءً على حق الأمومة لأنه انتزع رضا الحامل بالقوة والغش والخداع دون علمها، ولهذا فإن المشرع الليبي قد شدد العقوبة في مثل هذه الحالات

---

[٩٣] السعيد. ٢٠١١م. *شرح قانون العقوبات*. ص ٣٧١

[٩٤] نمور. محمد سعيد.٢٠٠٨. *شرح قانون العقوبات. القسم الخاص. الجرائم الواقعة على الأشخاص*. عمان: دار الثقافة. ج١. ص ١٨٧

[٩٥] السعيد. ٢٠١١م. *شرح قانون العقوبات. الجرائم الواقعة على الإنسان دراسة مقارنة* ٣٧٢

[٩٦] لبنه. ١٩٩٦م. *جريمة إجهاض الحوامل*.ص١٢٦ــ١٢٨.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

واعتبر وقوع مثل هذا الفعل يشكل جناية يعاقب عليها القانون بموجب نص المادة ٣٩٠ عقوبات عام [٩٧] وهو النهج ذاته الذي سلكه المشرع الجنائي الماليزي حيث شدد العقوبة إلى مدة عشرين سنة إلى جانب الغرامة.[٩٨]

النوع السابع: الإجهاض العلاجي. (Therapeutic Abortion) .

وقد يطلق على هذا النوع من الإجهاض إلى جانب كونه إجهاضاً علاجياً، إجهاض طبي أو إجهاض ضروري أو إجهاض محتم،[٩٩] وهو ما يكون تحت إشراف طبي بقصد تحقيق غاية طبية وهي المحافظة على حياة الأم من خطر محقق الوقوع نتيجة ذلك الحمل، [١٠٠] أو قد يكون لدواعي وأسباب صحية تتعلق بالجنين كما لو أثبتت التحاليل والفحوصات بشكل لا يقبل الاحتمال أو الشك ويؤكد يقينياً وجود مرض وراثي أو تشوه خلقي خطير يعاني منه الجنين ولا يمكن الشفاء منه ،[١٠١] وعلى الرغم من وجود هذه الأسباب والمبررات الطبية الداعية للإجهاض إلا أن التقدم الطبي غير الملحوظ ساهم مساهمة فعالة يشار لها بالبنان في الحد من حالات الإجهاض وإن كانت جميع الحالات التي يتم إجهاضها تتم تحت مسمى الإجهاض العلاجي إلا أنها في حقيقة الأمر ترجع لأسباب اجتماعية وأخلاقية محضة،[١٠٢]وفي هذا يقول كتاب(Human Fertility Control P٢٤٢) نقلاً عن الدكتور البار في كتابه مشكلة الإجهاض :"إن إنقاذ حياة امرأة بواسطة الإجهاض أمر شديد الندرة.. وإذا كانت الأم راغبة في إتمام الحمل فلا يكاد يوجد

---

[٩٧] باره.١٩٨٨م.*قانون العقوبات الليبي*. طرابلس: الدار الجماهيرية للنشر.ص.١٩١

[٩٨]Anita Binti Abdul Rahim, Jenayah Homisid, ٢٠٠٠ International Law Book Services, WISMA SHEN Kuala Lumpur, p١٢٣

[٩٩] الدمرداش. ٢٠٠٢م. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص ١١٨

[١٠٠] الخطيب، أم كلثوم يحي مصطفى. ١٩٨٢م.*قضية تحديد النسل في الشريعة الإسلامية*. جده: الدار السعودية للنشر ١٥١

[١٠١] الجمل. ٢٠٠٨م. *مدى مشروعية استخدام الأجنة البشرية* ١٠٦

[١٠٢] البار. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض*.ص٢٨.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

مرض واحد يوجب عليها الإجهاض من أجل إنقاذ حياتها ... وذلك نتيجة التقدم الطبي الواسع ..."،[١٠٣] وبناء عليه فإنه لابد من توافر الشروط المعينة للإجهاض العلاجي في الأم الحامل أو الجنين ولا يفتح الباب على مصراعيه لذوي النفوس المريضة لتجد لعملها الغطاء للقيام بمثل هذا النوع من الإجهاض بحجة أن ما حدث هو إجهاض علاجي وفي حقيقته يخفي إجهاضاً من نوعٍ آخر تحت مسمى علاجي، ومن هذه الشروط.

١) -أن يتم الإجهاض بناء على قرار من لجنة طبية متخصصة وفي غير حالات الضرورة القصوى التي تتطلب التدخل الطبي الفوري والسريع.

٢) -أن يتم الإجهاض بناء على رغبة من المرأة الحامل.

٣) -أن تتم عملية الإجهاض في مكان مرخص له بذلك.

المطلب الثاني: الأسباب المؤدية للإجهاض

سنبين في هذا المطلب مبررات ودواعي الإجهاض؛ أي الأسباب الدافعة إلى الإجهاض والتي تكاد تنحصر في حالات وأسباب معينة تكون سبباً دافعاً للإجهاض فقد تكون هذه الأسباب والدوافع طبية، أو جينية أو اقتصادية تتعلق بالأسرة والمجتمع.

اولاً: الإجهاض لدواعي طبية

قد تصاب الحامل بجملة من الأمراض التي تكون في الغالب خطراً جسيماً يهدد حياة الأم فيستلزم إيقاف سير الحمل إنقاذا لحياة الأم أي أنه لحالة علاجية مرضية أصابت الحامل بحيث أصبح الحمل يهدد

---

[١٠٣] المرجع نفسه.ص٢٩.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

حياتها،[١٠٤] وإن استمرار الحمل سوف يؤدي إلى عاهة ظاهرة في جسم الأم، وأنه لا سبيل إلى تجنب حدوث ذلك إلا بإسقاط الحمل، [١٠٥] فهناك أمراض يزيدها الحمل فتصبح خطراً يهدد حياة الحامل ومن الأسباب الطبية الداعية للإجهاض العلاجي ما يلي:

اولاً_ أمراض الكلي المزمنة

عندما تكون المرأة الحامل مصابة بمرض الكلي المزمن، فإنه من النادر أن تكمل الحمل، ففي حالة ارتفاع ضغط الدم أو زيادة نسبة الزلال في البول أو اعتلال الشبكية او فاعلية الكلي فإنه ينصح بقبول فكرة الإجهاض حفاظاً على حياتها.[١٠٦]

ثانياً_ أمراض القلب.

في حالات الحمل يؤدي القلب جهداً مضاعفاً فينتج عن ذلك ازدياد في نبضات القلب فيزداد تبعاً لذلك حجم الدم في الانقباض الواحد مما يؤدي إلى تضخم العضلة، وتمدد أجواف القلب وهنا يتعذر على القلب القيام بما وكل إليه من مطلوب وقد يصاب في مثل هذه الحالات باسترخاء حاد مميت، [١٠٧]وعليه فإن الحامل إذا ما كانت في المرحلة الأولى أو الثانية من مراحل مرض القلب فإنها لا تحتاج إلى الإجهاض، وبتفاقم الحالة معها ووصولها للمرتبة الثالثة وصل المرض المرتبة الثالثة بأن كان لديها انسداد بالشريان التاجي أو ضيق بالصمامات، فإن الإجهاض يكون في مثل هذه الحالات مفيدا من الناحية الطبية، أم في المرتبة الرابعة فإن الإجهاض يكون غير ممكن حتى تتحسن حالتها الصحية.[١٠٨]

---

[١٠٤] السباعي، سيف الدين.١٣٩٧هـ.الفقه والطب والقانون. دمشق: دار الكتاب العربية. ص. ٩١

[١٠٥] لبنه.١٩٩٦م.*جريمة إجهاض الحوامل*.ص٢٨٠

[١٠٦] الجاعوني. ١٩٩٣م. *الإنسان هذا الكائن العجيب*. ص١٧٥

[١٠٧] الدمرداش. ٢٠٠٣م. *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص ٢٣٩

[١٠٨] البار.١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض*. ص ٣١. وقد بين الدكتور فرج زهران الدمرداش في كتابه *تنظيم النسل بين الحل والحرمة*. ص٢٣٩ ـالحالات القلبية التي تستلزم الإجهاض وهي:

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ثالثاً_ أمراض الجهاز التنفسي

عندما تكون الحامل في الأشهر الأخيرة يكون الرحم قد ملأ تجويف البطن فيؤدي ذلك إلى الضغط على الحجاب الحاجز مما يسبب للحامل ضيقاً وصعوبة في التنفس وتزداد هذه الحالة عندما تستلقي الحامل على ظهرها فيرتفع الحجاب الحاجز إلى أعلى مانعاً الرئتين من الحركة أثناء الشهيق والزفير،[١٠٩] فإذا ما أُصيبت الرئتان بمرض ما مثل مرض الأمفيزيما وقصور الرئتين فإن ذلك يستدعي الإجهاض.

رابعاً_ أمراض الاستقلاب

وأهمها مرض البول السكري وهو يحدث عندما يكون هناك عقبة في إنتاج البنكرياس للأنسولين وهو مرض يصيب السيدات الحوامل في فترة الحمل، ولا يستدعي الإجهاض لأن علاجه متوفر والشفاء منه يكون بانتهاء الحمل فهو يبدأ وينتهي مع الحمل.[١١٠]

خامساً_ الأمراض النفسية والعقلية

تعد الأمراض النفسية في مجملها أمراضاً غير عضوية، من أهم مظاهرها الاضطراب في التفكير، والوعي والذاكرة، والعاطفة، والإرادة، ويترتب على هذه الاضطرابات التخيل، والوسوسة، والذهول، والأعراض الصرعية وما يصاحبها من فقدان الوعي، والهلوسة، وتكون لهذه الاضطرابات آثار على سلوك المريض حيث يغلب عليها الهياج، وحب العنف، إلى حد قد يقدم فيه المريض على قتل النفس، أو قتل الآخر.

---

١) حدوث استرخاء القلب في حمل سابق.

٢) إصابة القلب باسترخاء في بداية الحمل.

٣) آفة قلبية شديدة ؛كانهزام القلب أمام المجهود المطلوب منه حيث يبدأ في الهبوط.

٤) ارتفاع كوثر شرياني مزمن مرفق باختلاط قلبي أو كلوي. وانظر السباعي.١٩٧٧م.*الإجهاض بين الفقه والطب والقانون*. ١٣٦

[١٠٩] البار.١٩٨٣م. *خلق الإنسان بين الطب والقرآن*. ص.٤٤٧.

[١١٠] البار.١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض* ص٣١. ٩/اكتوبر/٢٠١٣م والموسوعة *الطبية العربية على الإنترنت*. "موسوعة الحمل والولادة مرض البول السكري " http://www.١٢٣esaaf.com/Pregnancy/Book/٠٠٣.html.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

وإلى جانب الأمراض النفسية هناك الأمراض العقلية، مثل مرض الفصام (شيزوفرنيا) الذي يشعر فيه المريض بأنه مسلوب الإرادة وأن قوه خفية تسيطر عليه وتتحكم فيه الأمر الذي يكون له الأثر الكبير على حياته فيقدم على قتل نفسه أو قتل الآخرين [١١١]

إن التأثير العاطفي يكون له الأثر الكبير على الحامل عند تكون الحمل لديها بدون إرادتها، مما يسبب لها ضغطاً نفسياً تكون على أثره مستعدة للتخلص من الحمل، فقد تقدم على الانتحار إذا ما سدت السبل في وجهها للتخلص من ذلك الحمل وتزداد الأمور تعقيداً إذا كانت الحامل غير متزوجة لذلك سمحت بعض القوانين بالإجهاض في هذه الحالات إذا ما قرر الأطباء أن حياة الحامل في خطر،[١١٢] حيث يميل إخصائيو الأمراض النفسية للإجهاض أكثر من غيرهم من أطباء النساء والولادة الذين يعتبرون الأمراض النفسية والعقلية التي تستدعي الإجهاض تقتصر على بعض أمراض الجنون مثل مرض الشيزوفرينيا والحالات التي لا تستطيع المريضة العناية بمولودها وهي المعروفة بحالات الهوس.[١١٣]

سادساً_ مرض الحصبة الألمانية

يُعدّ مرض الحصبة الألمانية من أهم مؤشرات الإجهاض، لأنه يتسبب بعاهات وتشوهات خلقية للجنين كصغر حجم الجمجمة، والصمم، أو آفات القلب الولادية والكتركتا، فإذا ما أُصيب الجنين قبل الأسبوع الثاني عشر من الحمل فإن الحامل تكون معرضة للإجهاض، وقد تلد الطفل ميتاً أو على الأرجح هلاكه خلال السنة الأولى بعد ولادته،[١١٤] ولهذا فإن هذا المرض وما يسببة من تشوه للجنين يكون من الأسباب الدافعة للإجهاض، ويمكن التأكد من صحة الجنين بإجراء الفحوصات الطبية المتعلقة بالجنين من خلال

---

[١١١] القره داغي، علي محيي الدين. والمحمدي. علي يوسف.٢٠٠٦م.*فقه القضايا الطبية المعاصرة دراسة طبية فقهية مقارنة*. بيروت: دار البشائر. ص١٣٦-١٣٩.

[١١٢] الجاعوني. ١٩٩٣م. *الإنسان هذا الكائن العجيب*. ص١٧٥

[١١٣] البار. ١٩٨٥م. *مشكلة الإجهاض*.ص٣٢. والسباعي.١٩٧٧م. *الإجهاض بين الطب والفقه والقانون*. ص ٩٥

[١١٤] الجاعوني. ١٩٩٣م. *الإنسان هذا الكائن العجيب*. ص١٧٤

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

أخذ عينة من السائل الأمنيوسي المحيط بالجنين أو باستخدام جهاز تصوير الجنين بالموجات فوق الصوتية، والذي يبين التشوهات التي يمكن أن تكون قد أصابت الجنين، والتي بناء عليها وبعد موافقة الوالدين يمكن إجراء الإجهاض.[١١٥]

سابعاً_ الأمراض الوراثية

قد تصيب الكروموسومات العديد من الأمراض الوراثية مثل مرض داون المعروف بـــ اسم المنغولية أو قد تنتقل للجنين العديد من الأمراض الوراثية مثل مرض رقص هنتجتون أو مرض تيســـاك أو غيرها من الأمراض الوراثية، غير أن العديد من هذه الأمراض يمكن علاجها داخل الرحم مثل وجود اســـتسـقاء وتضـخم بالرأس وفي المقابل هناك أمراض وراثية وعيوب خلقية لا زالت خارج المقدرة الطبية خصـوصـاً تلك الناتجة عن خلل في الكروموسومات، وهذا نجد الأطباء ينصحون بالإجهاض في مثل هذه الحالات وإن كانت نادرة الوقوع ومن هذه الحالات جنين بدون دماغ أو جنين بدون كلى، وإن كان الأطباء يؤكدون على أن الأسباب الاجتماعية أصبحت في هذا العصر هي الدافع للإجهاض وهي تفوق بكثير الأسباب الطبية .[١١٦]

ثامناً_ الأمراض الخبيثة

من المعلوم أن هرمون الأستروجين يكون نشطاً وبكمية كبيرة في فترة الحمل وهذا بدوره ينشط العديد من الأورام الخامدة في الجسم نظراً لعلاقتها بالإفراز الهرموني مثل سرطان عنق الرحم والغدد اللعابية وسرطان الثدي بالإضافة إلى بعض الأمراض التي تحتاج علاجا بالأشعة وهي تسبب في موت الجنين أو تشوهه ومنها مرض هودجكين الخبيث، وهي أمراض تستدعي الإجهاض، على خلاف بعض الأمراض الخبيثة الأخرى

---

[١١٥] البار. ١٩٨٥. *مشكلة الإجهاض*.ص٣٣.

[١١٦] البار. المرجع نفسه.ص٣٦

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

كمرض اللوكيميا المعروف بسرطان الدم وسرطان الأمعاء والغدة الدرقية فلا تعد من دواعي الإجهاض،[١١٧] ونتيجة للتقدم في المجالات الطبية وبشكل متطور وسريع فإنني أرى أن إجهاض الجنين لإنقاذ حياة الأم بناءً على ما تم ذكره من أمراض جعل منها البعض سبباً دافعاً للإجهاض بحجة إنقاذ حياة الأم هي حجج وأعذار واهية ولغو لا طائل منه في أغلب الحالات المرضية، وهو ما أكد عليه أهل الاختصاص في علم الطب، فكما يقولون بأن أهل مكة أدرى بشعابها، وهو ما دفعنا لتأييد أهل الطب فيما ذهبوا إليه فقد قال الدكتور محمد البار: "ولا أعلم أن هناك ما يجعل هلاك الأم محققاً إذا هي استمرت في الحمل ...إلا حالة واحدة وهي تسمم الحمل، وحتى في هذه الحالة لا يحتاج الطبيب إلى قتل الجنين بل إجراء الولادة قبل الموعد المحدد...وأغلب هذه الحالات تسلم ويسلم وليدها معها، [١١٨]ولهذا فإنه يجب على من يقرر أن ما يلحق بالمرأة من مرض هو سبب كافي للإجهاض ولا يكون حجة يستند إليها لمبررات وأسباب أخرى، كدوافع اقتصادية أو أخلاقية وتذرع بأنها طبية.

ثانياً: الإجهاض لدواعي جينية

إنَّ السؤال الذي يطرح نفسه هنا: قد يصاب الجنين في رحم أمه بتشوهات متفاوتة في قوتها ودرجة جسامتها فهل تكون سبباً يبيح للأم إجهاض حملها؟ إلى جانب ذلك فإن الرغبة الجامحة في إنجاب الذكور دون الإناث تدفع الوالدين عن طريق الكشف بجهاز الموجات فوق الصوتية إلى تحديد جنس الجنين الذي غالباً ما يرغب الوالدين في تحديده عند الشهر الخامس للحمل لكونه ذكراً أو أنثى، فإذا ما خالف المقصود هدف القاصد وأتت الرياح بما لا تشتهي السفنُ، فهل يواصل البحار خوض غمار البحر

---

[١١٧] البار. ١٩٨٥. *مشكلة الإجهاض*. ص٣٢

[١١٨] البار. ١٩٨٣م. *خلق الإنسان*. ص.٤٣٩

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

أم ينزل الشراع ويرسى سفينته على البر وبالتالي يقوم بإجهاض الجنين تحقيقا لرغبة زائفة هي حب الأولاد دون البنات؟

فمن ناحية الجنين المصاب بأمراض وراثية، يقول الدكتور البار في مقالة عن الجنين المشوه والأمراض الوراثية: "يعتبر الخلل في الصبغيات (الكروموسومات)[١١٩] أهم سبب للإسقاط (الإجهاض) التلقائي، كما يعتبر أهم سبب للتشوهات الخلقية التي يولد بها الجنين"،[١٢٠] فهناك أسباب تؤدي إلى تشوه الأجنة في الأرحام وقد تكون سبباً دافعاً للإجهاض فقد يصاب الجنين في رحم أمه بتشوهات يكون لها تأثيرها على مسيرته في الحياة مستقبلاً، ويكون ذلك في حالة تعرض الجنين لعوامل خارجية، مثل الأشعة أو المواد الكيماوية أو الأدوية فيكون لها تأثير عليه وينحرف عن مساره ليخرج تكويناً شاذاً ومشوهاً وهذه التشوهات والعيوب التي لا يرجى الشفاء منها تكون سبباً للإجهاض،[١٢١] إذا ما تم اكتشافها في مرحلة ما قبل نفخ الروح في الجنين، أما بعد مرور أربعين يوماً من بدء الحمل فإن اكتشاف هذه التشوهات لا يكون سبباً للإجهاض؛ ذلك أن مقتضى ما ذهب إليه الفقهاء انتفاء شرط الضرورة وسندهم في ذلك أنه لا يستطيع أحد أن يجزم بأن الجنين سيولد مشوهاً وفي هذه الحالة نكون قد أدخلنا مسألة تشوه الجنين في منطقة الظن والاحتمال وإخراجها من منطقة اليقين والجزم وبالتالي إخراجها من حالة الضرورة القائمة على وقوع الخطر بالفعل واليقين وليس على الشك والتخمين.[١٢٢]

---

[١١٩] الكروموسومات: أجسام دقيقة توجد في رأس الحيوان المنوي للذكر وبويضة الأنثى، وتتحكم في تكوين صورة الجنين وصفاته، ويحمل كل من الحيوان المنوي والبويضة عدداً مماثلا منها، وهو ثلاثة وعشرون كرموسوماً (صبغاً) ففي خلية جسم الإنسان هناك ستة وأربعون كروموسوماً. انظر البار. محمد علي. ١٩٨٩. "الجنين المشوه أسبابه وتشخيصه وأحكامه" *مجلة المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي*. مكة المكرمة: *المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي*. السنة الثانية (العدد الرابع). مارس. ص ٣٧٨

[١٢٠] المرجع نفسه. ص٣١٥.

[١٢١] رحيم. ٢٠٠٢م. *أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي* ١٦٨، ١٧٤.

[١٢٢] .لبنه. ١٩٩٦م. *جريمة إجهاض الحوامل*. ص٢٩٢

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ونحن في هذا الصدد نقول إنه متى ما تثبت الحياة للإنسان، فإنه لا يكون هناك دافع أو سبب للقضاء عليها لأنها منحة الله لعباده هو من له حق التصرف فيها، زد على ذلك أن الإنسان في مراحل عمره المختلفة عرضة للإصابة بأضرار وتشوهات تلحقها به نوائب الدهر فتجعل منه إنساناً مشوهاً، كما لو احترق جسمه بحروق تكون على درجة من جسامتها أن تعوقه عن مسيرته الحياتية وتذهب بشكله الجمالي بحيث يصبح لا يطاق النظر إليه، فإذا ما قلنا بإجهاض من ثبت تشوهه فإننا لا نستطيع الكيل بمكيالين ونبقي على قيد الحياة من تشوه بفعل الحريق كما ذكرنا !

ومن ناحية أخرى فيما يتعلق بتحديد جنس الجنين، فإنه قد يكون غير مرغوب فيه من الوالدين لأسباب معينة يرون فيها أنها كافية للإجهاض فإذا ما تم الكشف بجهاز الموجات فوق الصوتية لتحديد جنس الجنين غير المرغوب فيه والذي من الغالب لو يكون أنثى فإنهم يقررون إجهاضه، وهي جريمة بشعة بكل المقاييس.

ففي بومباي الهندية يتم القضاء على مئات الآلاف من الأجنة الأنثوية سنوياً في عيادات معرفة جنس الجنين والتي تقارب في هذه المدينة وحدها خمسمائة عيادة، يحصل فيه الإجهاض حسب طلب الوالدين، ويرجع سبب القضاء على الجينات الأنثوية في الهند إلى العادات الاجتماعية البالية الموروثة فيما يتعلق بالزواج، حيث يكون تقديم المهر على عكس ما هو مفترض من تقديمه من جهة الرجل، فالمرأة هي من يقدم المهر للرجل الذي يتقدم للزواج منها وهذا يثقل كاهل الأسرة التي تتألف معظمها من البنات، فتلجأ إلى إجهاض الجين الأنثوي الذي تعتقد بقدومه سيثقل كاهل الأب فتتخلص منه ومن أعبائه المستقبلية.

وكذلك الحال في الصين فسياسة الطفل الواحد كان لها الأثر الكبير في تحديد الجنين في الرحم ومن ثم التخلص منه إذا كان ذلك الجين غير مرغوب فيه، وبما أن غالبية الصينيين وهي طبيعة البشر

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

يفضلون الذكر على الأنثى فإنهم يقومون في الصين بقتل الجنين الأنثوي ليتأتى لهم فرص الحصول على مولود ذكر.[١٢٣]

وهنا يمكن القول إن هذا الدافع الجيني وإن كان قد لاقى قبولاً عند العديد من الفئات بناء على معطيات معينة يرى أصحابها أنهم على الصواب أو أنهم ضحية عادات وتقاليد وأعراف موروثة كما هو الحال في الهند أو بناء على سياسة قائمة على التفسخ والانحلال وحب المادة كما هو الحال في الصين، فتم بناء عليه الكشف عن نوع الجينات من خلال أجهزة الموجات فوق الصوتية وهي الوسيلة الحديثة للوأد فمن خلالها تغير المسمى فأصبح من وأد البنات إلى إجهاض الجينات، وتغير مسمى العصر الجاهلي بالعصر الحديث فكان الدافع للإجهاض بناءً على هذه الدوافع والأسباب الحديثة، في مسماها القديمة في فكرتها ومحتواها، فكان على أصحاب هذه الأفكار تحديثها بما يتلائم مع حداثة العصر من الرقي بالفكر الإنساني من حيث العادات والتقاليد البالية وعدم البقاء تحت هذه الثقافات القاتلة والتحرر منها بما يتلائم مع الفكر الحضاري الحديث وبما نادى به الفلاسفة والأطباء أمثال ابن سيناء، وأبو قراط وغيرهم من المفكرين والعلماء وأصحاب العقول الراجحة وهو ما نادت به الأديان السماوية في مجملها والتي لم نقف فيما نعلم أو نطلع عليه من ديانات بأنها جميعها تدعو إلى عدم قتل النفس واحترام الحياة البشرية في جميع مراحلها بل ذهبت شريعتنا السمحاء خاتمة الشرائع إلى أبعد من ذلك واعتبرت أن من قتل نفساً كأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[١٢٤]

---

[١٢٣] البار، محمد علي.٢٠٠٦م. *"اختيار جنس الجنين وسائل التحكم في جنس الجنين ومدى نجاحها وحكمها الشرعي"* بحث مقدم للدورة الثامنة عشر للمجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي. مكة المكرمة: المجمع الفقهي. ص١١

[١٢٤] القرآن. المائدة. ٣٢:٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ثالثاً: الإجهاض لدواعي اقتصاديه

يعدّ العامل الاقتصادي للأسرة من العوامل الأكثر بروزاً في المجتمعات الفقيرة المسبب للإجهاض وخاصة في دول العالم الثالث، ومن أهم صور هذا العامل ضيق ذات اليد الذي يحول بين الأسرة ومتطلباتها المختلفة والإنفاق على الأولاد وتربيتهم وإعدادهم للمجتمع بحيث ينشئون في بيئة مادية ونفسية لا تكفل لهم الحياة الأفضل، ونتيجة لهذا الضيق أو الفقر فهو يحول بين هذه الأسر وشرائها الموانع كوسيلة وقائية لمنع الحمل، وكذلك الحال في التراخي لتناول الجرعات الدوائية اليومية وعدم أخذها بانتظام نظراً لمحدودية الدخل من أجل شرائها وعدم استعمالها بصورة صحيحة مما يجعل الأم تفاجأ بحمل غير متوقع وسط ظروف معيشية سيئة تضطرها إلى الإجهاض،[١٢٥] وإن كان ذلك لا يعد مبرراً وسبباً يدفع الأم للإجهاض؛ لأن الشريعة الإسلامية تعتبر النكاح سبيلاً إلى زيادة النسل وأن الخوف من الإملاق يتعارض وجوهر الشريعة، لأن الرزاق سبحانه وتعالى قد تكفل برزق عباده وجعل تقواه ومخافته والسير في سبل الخير من أقوى أسباب زيادة الرزق قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾،[١٢٦] فالخوف من الإنجاب لمجرد توقع الفقر واللجوء للإجهاض هو ينافي روح شريعتنا الغراء[١٢٧]،ويعد فعلة من أفعال الجاهلية من قتل أولادهم خشية الفقر، وقد بيّن القرآن ذلك في العديد من المواضع منها قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾،[١٢٨] وفي موضع

---

[١٢٥] السباعي. ١٩٧٧م.*الإجهاض بين الفقه والطب والقانون*.ص.١٢٤

[١٢٦] القرآن.الطلاق.٦٥:٢

[١٢٧] بوعدلاوي، مسعودة حسين.١٩٨٨م.*موقف الشريعة الإسلامية من الإجهاض وموانع الحمل دراسة مقارنة*. رسالة ماجستير. جامعة أم القرى. السعودية ١٦٤، ١٦٥.

[١٢٨] القرآن.الأنعام.٦:١٤٠

آخر قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾،[١٢٩] فقد بينت هذه الآيات النهي الصريح عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأن الله هو الرزاق، [١٣٠] وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾،[١٣١] ففي قوله: (وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ) قال ابن كثير: "وهذا يشمل قتله بعد وجوده، كما كان أهل الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الإملاق، ويعم قتله وهو جنين، كما قد يفعله بعض الجهلة من النساء، تطرح نفسها لئلا تحبل إما لغرض فاسد أو ما أشبهه"،[١٣٢] وفي هذا السياق يمكن أن نذكر فتاوى هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، رقم ١٩٣٣٧: والتي بينت ضوابط الإسقاط في العديد من المسوغات الداعية له والتي من بينها حالة ضيق ذات اليد أي الفقر وإشارة إليها بالعجز عن تكاليف المعيشة وذلك بما يلي :" الأصل في حمل المرأة أنه لا يجوز إسقاطه في جميع مراحله إلا لمبرر شرعي، فإذا كان الحمل لا يزال نطفة وهو ما له أربعون يوماً فأقل، وكان في إسقاطه مصلحة شرعية أو دفع ضرر يتوقع حصوله على الأم- جاز إسقاطه في هذه الحالة، ولا يدخل في ذلك الخشية من المشقة في القيام بتربية الأولاد أو عدم القدرة على تكاليفهم أو تربيتهم أو الاكتفاء بعدد معين من الأولاد، ونحو ذلك من المبررات الغير شرعية، أما إن زاد الحمل عن أربعين يوماً حرم إسقاطه؛ لأنه بعد الأربعين يكون علقة وهو بداية خلق الإنسان، فلا يجوز إسقاطه بعد بلوغه هذه المرحلة حتى تقرر لجنة طبية موثوقة أن في استمرار

---

[١٢٩] القرآن. الإسراء. ١٧:٣٢

[١٣٠] رحيم. ٢٠٠٢م. *أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي*. ص ٢١٤

[١٣١] القرآن. الممتحنة. ٦٠:١٢

[١٣٢] ابن كثير، عماد الدين إسماعيل. ١٩٩٨م. *تفسير القرآن العظيم*. بيروت. دار الكتاب العلمية. ج ٤. ص ٣٤٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

الحمل خطر على حياة أمه، وأنه يخشى عليها من الهلاك فيما لو استمر الحمل، وعلى ذلك فإقدامك على إسقاط الحمل بعد بلوغه شهراً ونصف شهر من تلقاء نفسك بحجة أنك عصبية وأن جسمك لا يتحمل الحمل- إقدام على عمل محرم، يجب عليك التوبة النصوح منه، وعدم العودة لمثل هذا العمل السيء مستقبلاً "،[١٣٣] وإنني أذهب إلى ما ذهبت إليه هيئة كبار العلماء وأضيف وأرى أن دوافع الإجهاض وأسبابه كثيرة، ولكن بغض النظر عن هذه الأسباب ومدى ملائمتها للواقع والمنطق السليم حسب وجهة نظر القائم بها واعتقاده بأن ما يفعله هو الصواب بعينه، فإن ذلك كله يطرح جانبا إذا وضعت في ميزان الشرع ولم تتوفر في تلك الأسباب الشروط التالية:

١-أن تكون الحاجة للإجهاض قائمة لا متوقعة.

٢-أن تكون النتائج يقينية لا تقوم على الشك والتخمين.

٣-أن يكون سبب الإجهاض على درجة من الأهمية تفوق بكثير ما هو محظور وما سيتم تجنبه.

أيضاً يعتبر دخول المرأة ميدان العمل محاولة منها مشاركة الرجل في تحمل أعباء الحياة له أثر كبير على الأسرة نتيجة انشغال الأم عن بيتها وأولادها وتربيتهم التربية الصحيحة، مما يدفعها للتخلص من حملها الذي ترى فيها هاجساً يعوقها عن أداء عملها من ناحية ومن ناحية أخرى يشغلها عن تربية أطفالها الموجودين ويشاركهم في لقمة العيش التي تكدح من أجلها فترى في إجهاض من سيأتي السبيل إلى التخلص من هذه الأعباء.

---

١٣٣ *فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء* -المجموعة الأولى. جمع وترتيب: أحمد الدويش. لرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء. الإدارة العامة. ج٢١.ص ٤٤٩, ٤٥٠. رقم الفتوى ١٩٣٣٧

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ومما يمكن قوله في هذا الفرض المتعلق بدخول المرأة ساحة العمل، أنه لا غبار عليه في أن تدخل المرأة معترك الحياة فتشارك الرجل بكل أدب واحترام الوظائف التي لا تخل بحيائها وشرفها وقيمها وملائمتها للشريعة الإسلامية فكم نحن بحاجة للمرأة الطبيبة في مجال أمراض النساء والولادة، وكم نحن بحاجة إليها في مجال التعليم للفتيات في مدارس البنات؛ لتكون قريبة منهم في كل أمور الحياة التي يكون فيها الحياء واجباً وأمرا شرعياً، ولكن ليس بمنظور مخالف للشريعة بحيث يكون دخول ساحة العمل يؤدي بها إلى الإجهاض والتخلص من الجنين بغية أهداف دنيوية زائلة والخوف من الفقر وتكاليف الحياة، فكم من أسرة كثر أبناؤها فزادها الله بركة فتجد فيها الطبيب والمهندس والضابط والمعلم، والداعية ،والجندي، وكم من أسرة عملت على تحديد نسلها اعتقاداً منها أن تحديد التناسل يساعدهم على الإنفاق على الأبناء القلائل وتعليمهم وتربيتهم، فانقلب السحر على الساحر فتجدها تعاني من جهل أبنائها وتدهور أخلاقهم وسوء معاملتهم للغير كل ذلك مرده عدم الثقة بالله والاتكال عليه، والاعتقاد الخاطئ بأن كثرة الأبناء تثقل كاهل الأسرة وتزيد من أعباء الحياة، متناسين أن الرزق بيد الله يهب لمن يشاء الإناث ويهب لمن يشاء الذكور، ويرزق من يشاء بغير حساب، فمن يتوكل على الله ويظن به الظن الحسن فهو حسبه فالله هو مدبر الأمور وهو الرزاق ذو القوة المتين.

المطلب الثالث: الأضرار المترتبة على الإجهاض

الأول: الأضرار الصحية

تتعدد الأضرار والمخاطر الصحية الناجمة عن الإجهاض وتزداد جسامة وخطورة إذا ما تمت في ظروف سيئة بسرية وخفية وفي أماكن لم تكن قد خصصت لذلك، ولهذا فإن الخطورة على صحة المرأة المجهضة تكون أشد وأقصي، ولهذا فإن الأطباء يذكرون العديد من الأضرار التي يمكن أن تصيب المرأة والتي منها: [١٣٤]

---

[١٣٤] السباعي. ١٩٧٧م. *الإجهاض بين الفقه والطب والقانون*. ص. ١٣٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

١) الوفاة من جراء الإجهاض

إن الإجهاض بعموم أنواعه وأحواله يعرض المرأة لخطر الموت، ولكن أشد ما يعرضها للموت ذلك الإجهاض الذي يكون الهدف منه التخلص من حمل الزنى، والسبب راجع في ذلك إلى أن المرأة التي لا تريد الإنجاب يمكن أن تكون في وفاق مع زوجها لتحقيق هذه الرغبة، وهي بهذا تكون بعيدة كل البعد عن الأخطار وأسبابها، زد على ذلك أنه يمكن أن تأخذ مشورة الأطباء، وتعرض حالتها عليهم في الوقت المناسب، دون حرج أو خوف يدعوها لذلك.

في حين أن المرأة التي تحمل عن طريق السفاح قلما تملك شيئاً من هذه الظروف المساعدة، بل إنها تسعى للتحايل على القوانين التي تمنع الإجهاض وتعاقب عليه، فهي في سبيل تحقيق ذلك تسعى جاهدةً للتخلص من حملها بشتى الطرق والوسائل، من أدوية شاع بين الناس استعمالها والتي يكون بعضها إن لم يكن أغلبها مواداً سامة، أو وسائل بدائية تزج بها كثيراً من الأحيان في مرحلة الخطر، ويفضي بها الأمر في نهاية المطاف إلى الموت.[١٣٥]

ومن هذه الوسائل العقيمة والقاتلة التي تستخدمها المرأة وتدخلها في رحمها، أسياخ الصوف، وأقلام الكتابة، أو جريد النخيل، أو ريشة طويلة ملوثة بمادة سيانية تؤدي إلى إحداث التهاب موضعي، يعقبه تعفن دموي عام أو تسمم ينتهي بالموت غالباً،[١٣٦] أو مستحضرات تكون نباتية المنشأ كالزعفران والحنظل والصبير، وهي تتسبب في تسمم يظهر على شكل أعراض هضمية حادة، وقد يتم إدخال مواد كيميائية بالقناة المهبلية التي قد تتسرب إلى الدم فتحدث الوفاة.[١٣٧]

---

[١٣٥] البوطي.١٩٨٦م. *مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً*.ص١٥٠

[١٣٦] الطريقي، عبد الله عبد المحسن.١٤١٠هـ. *تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه*. الرياض: مكتبة الحرمين. ص ١٧١

[١٣٧] شحرور، حسين علي.٢٠٠٦م. *الدليل الطبي الشرعي ومسرح الجريمة*. بيروت: منشورات الحلبي.ص١٥٥,١٥٦

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

وقد قال "رئيس الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري ورئيس مصلحة الولادة بمستشفى الليمون بالرباط شفيق الشرايبي، الثلاثاء ١٢ يونيو ٢٠١٢ م بالرباط: إن ما بين ٦٠٠ و٨٠٠ حالة إجهاض سري تتم يومياً بالمغرب، وأن العديد منها تؤدي إلى مضاعفات خطيرة على صحة المرأة تصل في بعض الأحيان إلى الوفاة".[١٣٨]

وفي التقرير الخاص بمنظمة الصحة العالمية يلاحظ أنه: " يُجرى ما يربو على ١٨ مليون حالة من حالات الإجهاض بواسطة أناس يفتقرون إلى المهارات الضرورية أو في بيئة لا تفي بالحد الأدنى من المعايير الطبية أو في الحالتين معاً، ومن ثم فإن هذه الحالات لا تكون مأمونة، ويلقي ٦٨٠٠٠ امرأة حتفهن سنوياً نتيجة لذلك الوضع".[١٣٩]

٢) الاضطراب النفسي:

يكون له أثر سلبي على صحة المرأة وجنينها، ذلك أن الحامل عند محاولتها إسقاط حملها باستعمالها الكثير من الوسائل التي تعتقد بأنها ستحقق لها مبتغاها كشربها للخمور أو ابتلاع أقراص الكينين، أو غلي بعض الأعشاب وشربها، فمن المعروف طبياً أن كل تلك المواصفات تأخذ فرصة نجاحها في حالة واحدة، وهي الحالة التي يكون فيها رحم الحامل من النوع المقلق، وفي غير ذلك يكون من النادر حدوث الإجهاض، فمن المعروف علمياً أن المواد الكحولية تؤدي إلى تثبيت الجنين في الرحم، لأنها تسبب في حدوث ارتخاء في الرحم الذي بدوره يؤدي إلى تثبيت الجنين وبالتالي تمنع حدوث الإجهاض نتيجة ما تحدثه من ارتخاء في عضلات الرحم وليس العكس.[١٤٠]

---

[١٣٨] http://hespress.com/ شبكة المعلومات الدولية الإنترنيت هسبريس – و م ع .مجلة مغربية إلكترونية. الخميس ٢٤ أكتوبر.٢٠١٣م

[١٣٩] ://www.who.int/mediacentre/news/releases/٢٠٠٦/pr٦٣/ar/٢٠١٣ في يوم الجمعة الموافق ٢٥_اكتوبر

[١٤٠] مهران، ماهر. *الإجهاض*. بيروت: مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر. ص ٨

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ففشل تلك الوسائل في إسقاط الحمل يفوت الفرصة على الحامل في إجراء الإجهاض المبكر، حيث إنه أضاعت الكثير من الوقت في استعمال التجارب والوسائل السالف ذكرها، مما ينعكس ذلك على صحتها وإصابتها بالإحباط النفسي، لأنه من المتعارف عليه طبياً كلما كان الإجهاض في مرحلة مبكرة قلت مخاطره وكان أكثر سهولة ويسراً وأخف وطأة من الإجهاض الذي يحدث متأخراً.[١٤١]

زد على ذلك أن عملية الإجهاض تبقى هاجساً لدي المرأة يترك نتائج نفسية ومعنوية عميقة تبقى تراودها طيلة حياتها تدركها باليوم الرهيب الذي أجريت فيه عملية الإجهاض فتصبح دائماً متوترة الأعصاب، مصابة بالبرودة الجنسية والعزلة النفسية ومتخوفة من حمل جديد.[١٤٢]

كما أن استخدام الوسائل المختلفة للإجهاض من الآلات والأدوات الإجهاضية في جسد الحامل لغرض توسيع عنق الرحم وما ينتج عن ذلك من تمزق المهبل والرحم يحدث صدمة عصبية قد تؤدي للموت أو يعقبها ندم وتأنيب للضمير ناتج عن الاعتراف الخفي بالجرم، وهو ما تؤكد عليه الدراسات الطبية التي بينت بأن النساء اللاتي أجهضن يعانين من اضطرابات نفسية.[١٤٣]

٣) _ النزيف الدموي

إنَّ استخدام الأدوات المستعملة في عملية الإجهاض سواءً أكانت تلك الطبية أم الأدوات المعدنية والخشبية مثل أسياخ الشوي أو قضبان علاقات الملابس أو أسياخ حياكة الصوف أو غيرها من أجسام صلبة يتم إدخالها بعنف إلى المهبل وعنق الرحم وقد تدخل إلى جدار الرحم وتمزقه وتنفذ هذه الأدوات

---

[١٤١] لبنه. ١٩٩٦م. *جريمة إجهاض الحوامل*.ص١٥٨

[١٤٢] فاخوري، سبيرو.١٩٧٢م. *وسائل منع الحمل الحديثة*. بيروت: مطابع (أوفست) تكنوعرافور وبرس اللبناني. ص ٢٦

[١٤٣] الصبحي. ١٩٩٧م. *الإجهاض بين التحريم والإباحة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية*. ص ١٦٤، ١٦٥.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

من خلال التمزقات إلى الأحشـــاء الجوفية مما يســـبب نزيفاً خطيراً أو التهاباً حاداً ما يؤدي إلى الموت السريع نتيجة الصدمة أو النزف أو التعفن.[١٤٤]

فالنزيف الدموي يحدث عند التمزقات الناتجة عن مختلف الوســـائل الإجهاضـــية أو من التقرحات الناجمة عن استعمال المهيجات مثلما يحدث في منطقة ارتكاز المشيمة أو بسبب بقاء جزء منها أو من البويضة، وفي حالات أخرى يحصل نزيف دموي ثانوي بعد تعفن مناطق الأضرار الواقعة على الأعضاء التناسلية ويتميز النزيف بشدة غزارته وغالباً ما يستدعي التدخل الفوري لإسعاف المرأة المجهضة.[١٤٥]

٤) الانثقاب

ويحصل ذلك عندما تضل المرأة الطريق وتدخل الأدوات المعدنية أو الخشبية أو الأدوات المستعملة عبر جدار المهبل إلى المثانة أو المستقيم أو ربما دخلت بالطريق السليم ولكن ثقبت الرحم، زد على ذلك أن الانثقاب قد يحصل باستعمال المواد الكاوية كالبيرمنغنات وينتهي الانثقاب بالنزف الشديد ثم الموت.[١٤٦]

٥) العقم

يتسبب الإجهاض في حدوث العقم فهو ثاني أهم سبب لحدوث عدم الإنجاب فقد تكون المرأة متهيئة للحمل وخصوصاً في سن الخصوبة الممتدة ما بين سن الحادية عشر إلى ما بعد الأربعين وتكون غير راغبة في الحمل لســـبب أو لآخر وخاصـــة في بلاد الغرب حيث تنتشـــر الرذيلة والانحلال الأخلاقي، فإذا ما حصل الحمل فتلجأ المرأة إلى الإجهاض مرات ومرات بقدر ما يكون هناك من حمل، الأمر الذي ينعكس

---

[١٤٤] شحرور. ٢٠٠٦م. *الدليل الطبي الشرعي ومسرح الجريمة*. ص.١٥٦.

[١٤٥] الصبحي. ١٩٩٧م. *الإجهاض بين التحريم والإباحة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية*. ص ٩٧.

[١٤٦] السباعي. ١٣٩٧هـ. *الإجهاض بين الفقه والطب والقانون*. ص.١٣٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

سلباً على الجهاز التناسلي نتيجة الالتهابات التي لحقت به من جراء الإجهاض، وكثيراً ما يؤدي ذلك إلى عدم الخصوبة إذا عادت ورغبت في الحمل.[١٤٧]

كما أن الإجهاض الطبي وبكل المقاييس هو الآخر لا يكون في منأى عن المضاعفات التي يحدثها الإجهاض على الرغم من أنه يجرى برعاية طبية ويقوم به طبيب اختصاصي داخل المستشفى في أفضل الظروف الصحية والوقائية، حيث يُحدث في عشرة بالمائة من الحالات، عقماً دائماً بسبب الالتصاقات التي تتشكل حول النفيرين من جراء الالتهابات.[١٤٨]

ثانياً: الأضرار الأخلاقية والاجتماعية

إن إباحة الإجهاض تزيد من تدني القيم الأخلاقية وتؤدي إلى الانحلال والتفسخ ومسح القيم الاجتماعية المكونة للمجتمعات، وما يترتب عن ذلك من تفكك أسري وانحلال أخلاقي، نتيجة انتشار البغاء وانطلاق المرأة بحرية جنسية محمية بشكل غير مرئي وبسند قانوني يبيح لها التصرف وبحرية الإضرار بالغير نتيجة رغبات ونزوات دنيوية فيرفع عنها الحرج عند الحمل للتخلص منه تحت هذا الغطاء[١٤٩] ويؤدي بذلك إلى العديد من الأضرار الأخلاقية والاجتماعية والتي منها:

١) عموم الفاحشة

إن الإجهاض يقود إلى إشاعة الرذيلة والفاحشة وانتشار الزنا وفقدان القيم الإنسانية، فالله سبحانه وتعالى كرم الإنسان حيث قال في كتابه الكريم: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾،[١٥٠] وغني عن البيان أن انتشار الفاحشة قبل أن

---

[١٤٧] غانم، عمر بن محمد بن ابراهيم. ٢٠٠١م. *أحكام الجنين في الفقه الإسلامي*. جده: دار الأندلس الخضراء. ص ٢٢٣

[١٤٨] فاخوري. ١٩٧٢م. *وسائل منع الحمل الحديثة*. ص ٢٦

[١٤٩] السباعي. ١٣٩٧هـ. *الإجهاض بين الفقه والطب والقانون*. ص. ١٢١

[١٥٠] القرآن. الإسراء. ١٧: ٧٠

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

يكون له آثام وسيئات دينية، له أضرار اجتماعية وأخلاقية فادحة، من تسببه بانتشار الأمراض الفتاكة التي تتبع شيوع الفاحشة وانتشارها في أيّ مجتمع من المجتمعات والتي تحصد العديد من الأرواح وتنهك الأجسام وتفسد العقول، إنها قافلة الأمراض الخفية التي تفتك بالمجتمع وتحط من قيمه الأخلاقية وتسير في نفق من أنفاق المجتمع العريضة، المملوءة بالزينة والملهيات والمغريات والمهيجات ثم رغبة البعد عن الفضيحة.[١٥١]

وتحت مسمى الإجهاض الذي يقود إلى الفاحشة وإشاعة الرذيلة، فإنه يفتح الباب على مصراعيه أمام دعاة الإباحية، على اعتبار أن إباحة الإجهاض يجسد للمرأة حريتها في التحكم في جسدها، الذي يبيح لها تبعاً لذلك التصرف فيما تحمله في رحمها على أساس من يملك الكل يتصرف في الجزء فيحق لهم بزعمهم أن تفعل ما تشاء للتخلص من هذا الحمل، بحجة عدم الإكثار من الأطفال غير الشرعيين في المجتمع! أو لأنها غير مؤهلة بحملهم للحمل والإرضاع والتربية، أو أنه ليس لديها متسع من الوقت للقيام بمثل هذه الأعباء، وهي بحاجة إلى التشبع بما عندها من غريزة دون أن تتحمل نتائج ذلك.[١٥٢]

و في هذا الصدد نلاحظ التناقض الغريب والحجج الضعيفة، فالتناقض هنا أخلاقي حيث يبيحون الإجهاض للتخلص من الحمل الناتج عن الزنا أو غيرها من المبررات، في حين من باب أولى تحريم الإجهاض للمحافظة على قيم المجتمع وكبح جماح الشهوة والحد من الفوضى الجنسية وانتشار الأمراض التناسلية، فإباحة الإجهاض مع انتشار الفوضى الجنسي يؤدي إلى انتشار الفاحشة، وبالتالي تكون العلاقة بينهما علاقة السبب بالمسبب فإباحة الإجهاض مع التيسير له، تؤدي إلى انتشار الفاحشة والرذيلة، وانتشار الفاحشة وانعدام الأخلاق يؤديان إلى انتشار الإجهاض.

---

[١٥١] الربابعة، حسين محمد. ٢٠٠٦م. *تحديد النسل وتنظيمه بين العلم والدين*. عمان: دار قنديل للنشر. ص.١٥٧-١٥٩

[١٥٢] غانم. ٢٠٠١م. *أحكام الجنين في الفقه الإسلامي*. ص ١٢٩

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

٢) العزوف عن الزواج

تشير الإحصائيات والأبحاث إلى أن هناك عدداً كبيراً من الأجنة يتم القضاء عليها سنوياً وتحصل أغلب هذه الحالات عند الفتيات، ففي بريطانيا وحدها كان الحمل الناتج عن السفاح عام ١٩٧٢م هو ٧٠% من جميع حالات الحمل للفتيات أقل من عشرين عاماً وتصاعدت النسبة لتصل إلى ٨٠% بحلول عام ١٩٨٢م، كما وأن مجلة العالم الأمريكية سجلت تحقيقاً عن حمل الفتيات الصغيرات من سفاح تحت عنوان (أطفال يحملن أطفالاً) في عددها الصادر في ٩/ ١٢/ ١٩٨٥م، بأن " ثلث طالبات المدارس يحملن كل عام ويؤدي ذلك الحمل إلى غيابهن المتكرر عن الدراسة وينتهي نصف حالات الحمل تقريباً بالإجهاض ".[١٥٣]

كما أنه قد ارتفعت نسبة العزوف عن الزواج بصورة واضحة ومتلاحقة في السنوات الأخيرة في المجتمع الامريكي كما يأتي:

*"عزوف الذكور عن الزواج من عام ١٩٧٦م كان ١٣% إلى عام ٢٠٠٦م.أصبح ٤٢%

* عزوف الإناث عن الزواج من عام ١٩٧١م كان ٦% إلى عام ٢٠٠٦م.أصبح ٣٣%."[١٥٤]

إن انتشار الإجهاض في المجتمع يميت العاطفة الأمومة ويؤدي إلى خمود جذوة العاطفة والمحبة الإنسانية في هذه الحياة، فتحطم هذا الطوق الأخلاقي وخمود جذوة العاطفة والمحبة بين الرجل والمرأة يؤديان إلى تحول معنى الحياة الإنسانية إلى ممارسة ميكانيكية لأسبابها المادية المنظورة فيموت الشعور بالمسؤولية عند المرأة والرجل ويسعى الجميع إلى تحقيق هدف واحد وهو تحقيق اللذة أطول فترة ممكنة بعيداً عن مؤسسة الزواج المكون الرئيسي للأسرة،[١٥٥] وفي هذا الصدد يعبر الإمام الغزالي أفضل تعبير

---

[١٥٣] البار، محمد علي.١٩٩١م.*سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر*. بيروت: العصر الحديث للنشر. ص ١٣٥

[١٥٤] محمد، سامح عبد السلام .٢٠٠٨م. *نظام الأسرة بين حضارتين*. القاهرة: دار الشروق. ص ٣٩

[١٥٥] البوطي .١٩٨٦م. *مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً*. ص١٥٢

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

باختيار المفردة محل التعبير فيقول في الإحياء: " إنما الشهوة خلقت باعثة مستحثه كالموكل بالفحل في إخراج البذر وبالأنثى في التمكين من الحرث تلطفاً بهما في السياقة إلى اقتناص الولد بسبب الوقاع كالتلطف بالطير في بث الحب الذي يشتهيه ليساق إلى الشبكة وكانت القدرة الأزلية غير قاصرة عن اختراع الأشخاص ابتداءً من غير حراثة وازدواج ولكن الحكمة اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب مع الاستغناء عنها إظهاراً للقدرة وإتماماً لعجائب الصنعة وتحقيقاً لما سبقت به المشيئة وحقت به الكلمة وجرى به القلم."[١٥٦]

فالسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: لماذا يتزوج الرجل ما دام أنه بكل يسر وسهولة يستطيع إشباع لذاته والحال نفسه عند الطرف المقابل المرأة -إلى جانب تخليه عن المسؤولية التي ستقع على عاتقه وتثقل كاهله داخل مؤسسة الزواج؟ إن إقدام المرأة على التخلص من جنين كان يقال إنه فلذة كبدها، وهي بهذا تكون قد خرجت عن ناموس الحياة الطبيعي لكونها أماً وهي لا تكون كذلك إلا إذا كانت زوجة وفق هذا الناموس ،فهي نجحت في أن تقصي العاطفة الإنسانية عن قلبها لتمارس لذاتها مقتنعة بأن الجنس ما هو إلا ارتواء بعد عطش، وحرث طرح في أرض لا يملكها فلاح، فإذا ما أنبت الماء الزرع حصده الفلاح قبل أوانه أو رفضته الأرض فقيام المرأة والرجل بخطيئة المعنى الحقيقي والشرعي والأخلاقي للزواج واعتباره لذة ينهمك فيها الطرفان حتى يجد كل منهما ضالته تعني منها وطره الذي سرعان ما ينفك لمعاودة ما يطفئ لهيب تلك النزوات فالاستمتاع الجنسي لا ينبغي أن يكون هو الغرض الأوحد من الزواج حتى لا يتحول الجنس الطاهر إلى متعة هوجاء يمكن ممارستها والتخلص من نتائجها متى تحققه اللذة بذاتها ومتطلباتها، فالشهوة الجنسية لا تفسر على أنه كل شيء في مفهوم الحياة الزوجية

---

[١٥٦] الغزالي. د.ت. *إحياء علوم الدين*. ج٢. ص ٢٤

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

فالغرض من الزواج في الأصل هو الإنجاب، والمحافظة على الجنس البشري، ولم تخلق الشهوة إلا لتكون باعثة على إتيان الولد، لذلك يجب عدم الإقدام على أفعال أو ممارسات كالإجهاض من شأنها أن تؤدي إلى إنهاء ثمرة العلاقة بين المرأة والرجل، والتي لا يمكن أن تكون علاقة صحيحة ويكتب لها النجاح في قاموس الحياة إلا من خلال مؤسسة الزواج الذي هو الباعث على إنشاء الأسرة ثمرة هذا الزواج .

٣) تناقص النسل إلى درجة التهديد بانمحاقه

يعد الإجهاض من الأخطار التي تهدد النسل الذي حثت الشريعة السمحاء على الاعتناء به، وتزداد خطورته عند إباحته دون قيد أو شرط والترويج له بحجج وأعذار واهية، فهناك العديد من الدعوات المتكررة لتحديد النسل والدعاية له بكل الوسائل والطرق والتي من بينها الإجهاض فتعقد له المؤتمرات وخاصة في بلدان العالم الإسلامي ففي سنة ١٩٩٤م، عقد مؤتمر القاهرة في أيلول وكان هدفه وقف التزايد المستمر في نسل المسلمين، فهناك من بين المسلمين من يسمع إلى نداءات الغرب وتخويفهم من قلة الموارد التي لا تتلاءم مع أعداد السكان بحسب ظنونهم.[١٥٧]

وقد ظهرت هذه الدعوات في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي ويرجعونها إلى النظرية(المالتوسية)[١٥٨]التي تنسب إلى مالتوس صاحب مقال" تزايد السكان وتأثيره في تقدم المجتمع في

---

[١٥٧] غانم. ٢٠٠١م. *أحكام الجنين في الفقه الإسلامي*. ص ١٢٧

[١٥٨] تعود النظرية المالتوسية لصاحبها توماس مالثوس الذي ولد سنة ١٧٦٦ م في انجلترا، ودخل مدرسة اليوسوعيين في كمبريدج وتخرج فيها سنة ١٧٨٨م وأصبح قسيساً في السنة نفسها، وقد نشر بحثه المثير في سنة ١٧٩٨ والذي حمل العنوان " تزايد السكان وأثره في مستقبل نمو المجتمع " وأساس بحثه هو أن تزايد السكان يؤدي إلى نقص الطعام حيث يرى أن تزايد السكان يجب أن يكون عادة بنسبة متوالية هندسية:١، ٢، ٤، ٨، ١٦، بينما تزايد الطعام يكون بنسبة متوالية حسابية: ١، ٢، ٣، ٤ ،٥. فالمتوالية الهندسية تعبر عن التضاعف العددي بينما المتوالية الحسابية تعبر عن الإضافة العددية، وقد تأثر الطبيب الامريكي تشارلز فولتون بمالتوس ونشر كتاباً عن منع الحمل سنة ١٨٣٢، وفي سنة ١٨٦٠ انعقد أول مؤتمر بـــ اسم مالثوس لهذا الغرض ، كما وأن تلاميذ مالثوس قد حاولوا نشر نظريته وإقناع الناس بها ومن المؤكد أن محاولات تنظيم النسل والحد من الزيادة السكانية الآن هي إحدى نتائج نظرية مالثوس، وقد ذكر مالثوس أنه لم يكن صاحب فكرة تحديد النسل فقد سبقه إليها فلاسفة أمثال أفلاطون وأرسطو وهو ينقل عن أرسطوا قوله: "لو تركنا لكل إنسان الحرية في أن يكون له عدد الأطفال الذي يشاء، لكان الفقر هو النتيجة المحتمة. وقد ألّف مالتوس عدداً كبيراً من الكتب أهمها كتابه " عن مبادئ الاقتصاد

المستقبل " والذي أشار فيه إلى أن وسائل الرزق والإنتاج في الأرض محدودة، فاقترح تبعاً لذلك أن يكون نمو عدد السكان متلائماً مع نمو وسائل الإنتاج، وألا يزيد الأول عن الثاني بحال، ولا يكون الحال كذلك إلا إذا قام الأزواج ببدل ما في وسعهم وبمختلف الوسائل وشتى الطرق، في سبيل الإقلال من الإنجاب.[١٥٩] ولهذا فإن المنظمات والهيئات الداعية إلى تنظيم الأسرة من خلال تشجيع فكرة التوسع في إباحة الإجهاض وتغيير القوانين الحالية تستند إلى هذه النظرية بالإضافة إلى حجج وأعذار واهية تتعلق بالمخاطر التي يمكن أن تصيب الأم والمجتمع في حالة عدم السماح بالإجهاض الذي ينعكس على تصرفات الحامل بأخذها إلى الطريق السري المليء بالمخاطر من استعمال أماكن غير صحية و طرق وأساليب بدائية قاتلة، وفي ظل تلك الظروف، تظهر على السطح فئة من الأطباء والمفكرين الماديين يتخذون من ارتكاب الإجهاض وسيلة للإثراء، وهي ظاهرة يرفضها الضمير الإنساني ويمقتها المجتمع السليم.[١٦٠]

ونتيجة الأخذ بهذه الدعوات فقد انخفضت نسبة المواليد في أوروبا في أواخر القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرين بسبب انتشار الإجهاض، حيث يتم قتل ٤٠ مليون جنين في العام بواسطة الإجهاض المحدث نصفهم على الأقل بصورة غير قانونية ويؤدي ذلك إلى وفاة قرابة مائتي ألف امرأة سنوياً، وإصابة مئات الآلاف منهن بأمراض مختلفة، وتحملت عدد كبير منهن يعاني من العقم الدائم.[١٦١]

السياسي " سنة ١٨٢٠م وتوفي مالثوس سنة ١٨٣٤م وقد كان أكثر من تأثر بمالثوس اثنين من العلماء هما تشارلز داروين وكارل ماركس وهما من أعظم مفكري القرن التاسع عشر. انظر:

- هارت مايكل. ١٩٧٨م.*الخالدون مائة أعظمهم محمد رسول الله (صلى الله عليه وسلم)*. طبعة المكتب المصري الحديث. ترجمة أنيس منصور ص ٣٠٤، وما بعدها

[١٥٩] البوطي. ١٩٨٦م. *مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً*. ص١٥٢

[١٦٠] لبنه. ١٩٩٦م. *جريمة إجهاض الحوامل*.ص١٥٥

[١٦١] السباعي، زهير أحمد. والبار، محمد علي.٢٠٠٥م.*الطبيب أدبه وفقهه*. دمشق: دار القلم. ص ٢٦٠ . ٢٦١

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ويقول الدكتور البار: "إن التقديرات الطبية تدل على أن ١٣،٧٠٠،٠٠٠ حالة إجهاض جنائي قد تمت في البلاد النامية عام ١٩٧٦م،وتضاعف هذا الرقم إلى ٢٥مليون حالة إجهاض سنوياً في العالم الثالث كما تذكره مجلة التايم الأمريكية في٦ أغسطس ١٩٨٤م، وفي اسبانيا والبرتغال تتم مليون حالة إجهاض جنائي سنوياً، وفي أوروبا مليون أو أكثر وفي اليابان مليوني حالة وفي الولايات المتحدة هناك أكثر من مليون حالة إجهاض ومنذ أبحاث المحكمة العليا عام ١٩٧٣م، الإجهاض فقد تم في الولايات المتحدة حتى عام ١٩٨٣م أكثر من ١٥ مليون حالة إجهاض وفي مانيلا (عاصمة الفلبين) يتم إجهاض مائة ألف امرأة سنوياً."[١٦٢]

وباستقراء آيات الكتاب الحكيم نرى أنه لم يرد فيها نص صريح بضبط النسل وتحديد الذرية أو الإقلال منها أو منعها وإنما جاء فيها ما يجعل المحافظة على النسل من المقاصد الضرورية للأحكام الشرعية، وفي ذلك يقول الشاطبي في الموافقات في الأوامر والنواهي: " وَأَبْيَنُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَمْ يأتِ نَصٌّ جَازِمٌ فِي طَلَبِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَاللِّبَاسِ الْوَاقِي مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَالنِّكَاحِ الَّذِي بِهِ بَقَاءُ النَّسْلِ، وَإِنَّمَا جَاءَ ذِكْرُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي مَعْرِضِ الْإِبَاحَةِ أَوِ النَّدْبِ؛ حَتَّى إِذَا كَانَ الْمُكَلَّفُ فِي مَظِنَّةِ مُخَالَفَةِ الطَّبْعِ أُمِرَ وأبيح له المحرم، إلى أشباه ذلك."[١٦٣]

وفي هذا قد بين الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) حكمة الله في خلق الذكر والأنثى داعياً إلى العناية بالتناسل والتكاثر فقد جاء في سنن النسائي:" أخبرنا عبد الرحمن بن خالد، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا المستلم بن سعيد، عن منصور بن زاذان، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار، قال: جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب، إلا أنها

---

[١٦٢] البار. ١٩٨٥. *مشكلة الإجهاض*.ص٢٠

[١٦٣] الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. (المتوفى: ٧٩٠هـ). ١٩٩٧م. *الموافقات*. المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، د.م.: دار ابن عفان. ج ٣.ص٣٨٧

لا تلد، أفأتزوجها؟ فنهاه، ثم أتاه الثانية، فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فنهاه، فقال: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ».[١٦٤]

وهنا نرى بأن الإجهاض وإباحته ما هو إلا ضرب من الجنون لمخالفته الفطرة الإنسانية وتعديه على النفس البشرية، وتناقض- ما بعده تناقض- تسير عليه مجتمعات لاهم لها سوى جمع المال فهي من ناحية تفتح المجال للإجهاض لتقتل الملايين من الأجنة، وتقضي على النسل البشري، وتجني مقابل ذلك ملايين الجنيهات من خلال أماكن وأدوات خصصت لذلك، فيكون التناقض الذي ذكرنا ضارباً أطنابه في الجانب الآخر لتنفق باليد اليسرى على امرأة (عاقر أو عقيم)[١٦٥] لتجعلها ولودا من خلال (اللقاح الصناعي)[١٦٦] أو ما حواه الأنبوب أو غير ذلك - ما جمعته باليد اليمنى من امرأة ولوداً لتحرمها من لذة الأمومة التي قد لا تحصل عليها امرأة أخرى نتيجة فعلتها المخالفة للفطرة -الإجهاض - لينطبق عليها المثل القائل :(يداك أوكتا وفوك نفخ).[١٦٧]

---

[١٦٤] النسائي، بو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (المتوفى: ٣٠٣هـ/ ٩١٥م). *المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي*. رقم الحديث ٣٢٢٧. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ح ٦. ص.٦

[١٦٥] العقم :(Infertility) عدم القدرة على الإنجاب، ويطلق في الرجال على العنة، وفيه يقول الله تعالى: ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ ﴿٥٠﴾ سورة الشورى. انظر. كنعان، ٢٠٠٠م. الموسوعة الطبية الفقهية. ص.٤٢

أم العاقر "والعاقر" من النساء التي لا تلد. يقال منه: "امرأة عاقر، وقد عقرت عاقرا" كما قال عامر بن الطفيل

لَبِئْسَ الفَتَى! إِنْ كُنْتُ أَعْوَرَ عَاقِرًا ... لِمِثْلِكِ فَمَا قَدْرِي لَدَى كُلِّ مَحْضَرِ!!

وعامر بن الطفيل، أحد العوران الأشراف وقد ذهبت عينه يوم فيف الريح، أما حبر عينه الثاني فقد صدق فيه علقمة بن علاثة فيه، فقال: "فقد والله صدق: ما لي ولد، وإني لعاهر الذكر، وإني لأعور البصر، وهذا البيت من أبيات قالها في يوم فيف الريح يذكر صبره في قتالهم، وقد ذهبت عينه حين طعنه مسهر بن يزيد الحارثي بالرمح، ففلق وجنته، وانشقت عين عامر ففقأها. وذكروا أن عامرًا طعن يومئذ بين ثغرة نحره إلى سرته عشرين طعنة، فقال عامر:

لَعَمْرِي، ومَا عَمْرِي عَلَيَّ بِهَيِّنٍ ... لَقَدْ شَانَ حُرَّ الوَجْهِ طَعْنَةُ مُسْهِرِ.

انظر. الطبري. ٢٠٠١م. *تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن*. ج٦. ص ٣٨١

[١٦٦] المراد بالتلقيح الصناعي هو إدخال المني إلى فرج المرأة دون جماع. انظر الجمل ٢٠٠٨م. مدي مشروعية استخدام الأجنة البشرية.ص١٦٣

[١٦٧] مثل يقال لمن يوقع نفسه في مكره، وأصله أن رجلاً أراد أن يعبر نهرا على سقاء، فلم ينفخها ولم يوكها على ما ينبغي، فلما توسط النهر انحلّ وكاؤها، فصاح: الغرق! فقيل له: "يداك أوكتا وفوك نفخ"، أي أنك من قبل نفسك أتيت، والوكاء: الخيط الذي يشد به رأس السقا. العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل ١٩٨٨م. *جمهرة الأمثال*. بيروت: دار الكتاب العلمية. ج٢. ص ٣٣٤

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ثالثاً: الأضرار الواقعة على الأسرة

إن الأسرة في الحقيقة أصل راسخ من أصول الحياة البشرية، وهي قاعدة الحياة الاجتماعية، وهي الوضع الطبيعي الفطري الذي ارتضاه الخالق كنظام حياة للبشر منذ بدء الخليقة. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾،[١٦٨] فالنظام الأسري هو أساس الحياة، والبشرية عموماً أسرة كبيرة، ولن يستطيع الإنسان تحقيق الاستخلاف في الأرض وأداء واجباته وتحمل مسؤولياته إلا من داخل أسرة يجب المحافظة عليها وعلى مكوناتها الأساسية -الأبناء- حتى تحقق غايتها ولا يحصل لها أي إخلال، فالإجهاض إذا ما شق سبيله داخل الأسرة، فإنه يلحق بها الضرر الذي حتماً سيؤدي إلى تفتتها ومن هذه الأضرار ما يلي:

١) موت الزوجة

وفقاً لتقرير منظمة الصحة العالمية فإن خطر الموت لأسباب متصلة بالحمل والولادة تصل إلى نصف مليون امرأة، وأن ٩٩% من هذه الوفيات تقع في البلدان النامية، وأن نسبة عالية من حالات الإجهاض تكون محدثة ذاتياً وغير مأمونة مما يؤدي إلى نسبة كبيرة في وفيات الأمهات أو حدوث أذى دائم لهن وقد يكون لوفاة الأم عواقب وخيمة جداً بداخل الأسرة نظراً لدور الأم الهام فيها لأن الأم زوجة وهي عماد الأسرة وباختفائها منها تهتز دعائمها، وبوفاتها قد لا يتمكن الزوج من الزواج مرة أخرى إلى جانب عدم تدبير أمور الأسرة، فيتعرض الأطفال بموت أمهم أو إصابتها بأضرار أو عجزها عن القيام بمهامه كأم وزوجة، لمصاعب كثيرة.[١٦٩]

---

[١٦٨] القرآن. النساء ٤:١

[١٦٩] الصبحي. ١٩٩٧م. *الإجهاض بين التحريم والإباحة*. ص ٩٨، ٩٩.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

إن الإنسان البشري (ذكراً كان أو أنثى) مفتقر إلى تلك النعمة (الأسرة) في كل مراحل حياته، فالطفل مثلاً احتياجه للأسرة أشد، وحاجته إلى أمه وأبيه حاجة أساسية فإن حُرم منها نشأ (غالباً) مبتور العاطفة، محروماً من السلام النفسي، غير سوي في سلوكه وتعامله، ولا تستطيع أي مؤسسة -كدور الحضانة أو الكفالة أو الملاجئ -أن تقوم مقام المنزل (الأسرة) مهما توفرت أسباب الرعاية والعناية والإيواء اللازمة له.

ففي (رومانيا) في أوائل الثمانينيات وُجد أن آلافاً من الأطفال الذين أُدخلوا ملاجئ الأيتام قد أصيبوا بإعاقات شديدة، وتفضل الحياة في أسرة تتكون لدى الفرد المشاعر وتنمو العواطف وتقوى العلاقات الاجتماعية والأسرية. فالإنسان محتاج إلى أن يعيش في أسرة،[١٧٠] قال تعالى:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.[١٧١]

٢) التذمر النفسي وعدم الاستقرار

لقد حث الإسلام على بناء مجتمع يقوم على أسرة قوية البنيان راسخة الأركان تقوم على تبادل الحقوق والواجبات بين الأفراد، ويرتبط فيها الزوجان برابطة معقودة على الود والوفاء والرحمة، ومن أجل ذلك، حرّم كل ما من شأنه أن يكدر صفو هذه الأسرة أو يؤثر على تكوينها، ولهذا وجب على الزوجين تحمل المسؤولية للمحافظة على هذا الكيان وعدم التفريط في شأن

[١٧٠] نصيف، فاطمة بنت عمر بن محمد.٢٠٠٦م. *الأسرة المسلمة في زمن العولمة*. جده: دار الأندلس. ص٤٩

[١٧١] القرآن. الروم ٣٠:٢١

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ومصلحة الأبناء والتخلص منهم فيتحد شعورهم وتلتقي رغباتهم ورقابة الله ماثلة أمامهم لا يمكن تناسيها ولا التغافل عنها.[١٧٢]

إن إنجاب البنين من زينة الحياة الدنيا فبالأولاد والبنات يكون الاستقرار النفسي في الأسرة وتقر بهم العين ويكون معهم الأنس والبهجة كما يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾، [١٧٣]وفي هذا يقول الإمام الحافظ ابن كثير في كتابه تفسير القرآن العظيم: " وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل في هذا، وتارة يكون لتكثير النسل، وتكثير أمة محمد صل الله عليه وسلم ممن يعبد الله وحده لا شريك له، فهذا محمود ومندوب كما ثبت في الحديث: « تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ ».[١٧٤]

فشهوة اتيان المرأة وشهوة إنجاب البنين أحب الشهوات التي زين بها الله سبحانه وتعالى هذه الدنيا، بل إنها المتاع، فوجود البنين يعين الحياة ويتكون من ذلك لدى الأسرة الاستقرار النفسي، وعلى العكس من ذلك في حالة إجهاض الأم حملها وما تعانيه من متاعب نفسية تلحق بها فتنعكس على أسرتها مما يجعل الأسرة في قلق ومعاناة.[١٧٥]

---

[١٧٢] محمد.٢٠٠٨م. *نظام الأسرة بين حضارتين*. ص ٣٠ وانظر شلتوت. محمود.١٩٨٧.م. *الإسلام شريعة وعقيده* القاهرة: دار الشروق. ص ١٤٧

[١٧٣] القرآن. ءال عمران ١٤:٣

[١٧٤] رواه أبو داود في السنن برقم (٢٠٥٠) والنسائي في السنن (٦٥/٦) وابن حبان في صحيحه برقم (١٢٢٩) "موارد" والحاكم في المستدرك (١٦٢/٢) وصححه وأقره الذهبي من حديث معقل بن يسار. ورواه أحمد في المسند (١٥٨/٣) وابن حبان في صحيحه برقم (١٢٢٨) والبيهقي في السنن الكبرى (٨١/٧، ٨٢) من حديث أنس بن مالك.

ابن كثير.١٩٩٨م.*تفسير القرآن العظيم*. ج٢. ص ١٩

[١٧٥] الصبحي.١٩٩٧م. *الإجهاض بين التحريم والإباحة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية*. ص ١٠٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

فما يمكن قوله هنا لإنقاذ الأسرة ودفع الضرر عنها هو الالتزام الديني للأم فهو صمام الأمان لهذه الأسرة حتى تخرج من محنتها التي ما كان يجب أن تقع فيها بغض النظر عن الظروف والأسباب والمسببات، وأن تتحمل أعباء الأسرة المناطة بها فتبتعد عن كل ما من شأنه أن يدمر هذه الأسرة، وإن كان ذلك مباحاً قانونياً، فالإجهاض قد يؤدي بها لحدوث عدم الإخصاب وبالتالي حرمانها من تكوين أسرة كانت تسعى إلى تكوينها، الأمر الذي قد يحدو بالزوج إلى فكرة الطلاق والبحث عن زوجة تنجب له الأولاد وما ينجم عن ذلك من تفكيك للأسرة والمجتمع ويكون له الأثر النفسي العميق على الأبناء ومن ثم الأسرة بكاملها.

المطلب الرابع: المقارنة بين مفهوم الإجهاض وأنواعه ومخاطره والأسباب الدافعة إليه في الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والماليزي

يخلص الباحث من خلال دراسة موقف الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والماليزي من مفهوم الإجهاض وأنواعه ومخاطره والأسباب الدافعة إليه، إلى أنه ثمة أوجه اتفاق واختلاف بينهم نبينها في فرعين نستعرض في الفرع الأول أوجه التشابه بينهم، ليكون الفرع الثاني مخصصاً لأوجه الاختلاف بينهم.

الفرع الأول: أوجه التشابه بينهم

١) لم يتعرض فقهاء الشريعة الإسلامية لتعريف الإجهاض أو الإسقاط وإنما تناولوا حكم الإجهاض على مرحلتين، قبل نفخ الروح وبعد نفخ الروح، وما يترتب على ذلك من نتائج، وعقوبات يتم إنزالها على مرتكب الفعل فلم يكن في كتبهم تعريف واضح للإجهاض، ولكن يمكن استنتاجه من خلال الاطلاع على ما تناولوه في كتبهم، وبالنظر إلى قانون العقوبات الليبي نجده يتفق مع الشريعة الإسلامية في عدم تعريفه للإجهاض وترك مهمة التعريف لرجال القانون والقضاء، لأن

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وضع التعاريف هو ليس من عمل المشرع، بل هو من واجب فقهاء القانون وشرّاحه، والحال كذلك في القانون الماليزي فإننا نجده هو الآخر لم يعرف الإجهاض، ولكن يمكن أن يظهر ذلك جلياً في شروح نص المادة (٣١٢) عقوبات ماليزي.

٢) تحرم الشريعة الإجهاض بكل أنواعه لغير عذر شرعي وهو ما سار عليه القانونان الليبي والماليزي فهما يجرمان الإجهاض بمختلف صوره ودوافعه ولا يبيحانه إلا في حالة إنقاذ حياة الأم وهو ما نصت عليه الشريعة من باب المحافظة على الأصل دون الفرع.

٣) تعتبر الشريعة الإسلامية حق الجنين في الحياة حقاً جوهرياً لا يجوز الاعتداء عليه، وهو ما نص عليه القانونان الليبي الماليزي.

٤) يذهب القانون الليبي إلى استعمال مصطلح الإسقاط للدلالة على السلوك المادي المكون لجريمة الإجهاض وهو بذلك يكون موافقاً لما سار عليه فقهاء المالكية والحنفية في استعمالهم مصطلح الإسقاط، والناظر للقانون الماليزي نجده استعمل مصطلح الإجهاض ويظهر ذلك جليا في نص المادة (٣١٢) عقوبات ماليزي والتي تنص على (كل من تسبب طواعية في إجهاض حامل...) وهو بذلك يكون قد سار على ما اصطلح عليه فقهاء الحنابلة والشافعية من استعمالهم لمصطلح الإجهاض بدلاً من الإسقاط، وهو بذلك يتبع مذهب دولته ـ المذهب الشافعي ـ ويحذو حذو المشرع الليبي عندما سار على خطى المذهب المالكي باعتباره مذهب الدولة الليبية.

٥) يتفق القانون الماليزي مع الفقه الإسلامي من حيث التعريف للإجهاض في عناصره المكونة له وهي عنصر الفعل أي الإجهاض والفاعل سواء كانت الأم أو الغير والوسيلة المحققة للنتيجة سواء كانت مباشرة أو غير مباشره، وعنصر النية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٦) إن الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والماليزي يعتبرون أن الإجهاض التلقائي هو عملية طبيعية يقوم بها الرحم لطرد جنين لا يمكن أن تكتمل له عناصر الحياة، فليس ثمة أسباب افتعاليه له _الإجهاض التلقائي _ وإنما يعود إلى أسباب خارجة عن إرادة الحامل.

٧) يتفق القانون الماليزي والليبي مع الفقه الإسلامي، على أن الإجهاض العلاجي أو الطبي أو الضروري أو المحتم هو نوع من أنواع الإجهاض الذي يكون تحت إشراف طبي ويقصد تحقيق غاية طبية وهي المحافظة على حياة الأم.

٨) أن الفقه الإسلامي يرفض اعتبار الفقر والحالة الاقتصادية مبرراً وسبباً مشروعاً يدفع الأم أو الغير للإجهاض، لأن الرزق في الشريعة الإسلامية هو من عند الله وأن الخوف من الإملاق يتعارض مع جوهر الشريعة، والفقه القانوني الماليزي والليبي يسير في نفس الاتجاه؛ فيرى بأن حق الجنين في الحياة يعلو على الأهمية الاجتماعية للمركز الاقتصادي للأسرة.

٩) يعتبر الفقه الإسلامي الدافع الصحي أي الإجهاض لدواعي طبية سبباً مبيحاً لإيقاف سير الحمل إنقاذا لحياة الأم أي أنه حالة علاجية مرضية أصابت الحامل بحيث أصبح الحمل يهدد حياتها، وأنه لا سبيل إلى تجنب حدوث ذلك إلا بإسقاط الحمل، وهو النهج الذي سار عليه كل من القانونين الليبي والماليزي.

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف بينهم

١) يختلف القانون الليبي عن الفقه الإسلامي والقانون الماليزي في أنه قصر السلوك المادي المكون لجريمة الإجهاض على الفعل العمدي مستبعداً بذلك الخطأ أي الجريمة الخطئية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٢) أن المصطلح المستخدم عند القانون الليبي هو الإسقاط وهو ما نصت عليه المواد(٣٩٠_٣٩٥) على عبارة الإسقاط ((كل من تسبب في إسقاط حامل ...))؛ فلفظ((الإسقاط)) هنا جاء عاماً بدون تخصيص وهو بنصه هذا يكون مختلفاً عن الشافعية فهم أكثر من يستعمل مصطلح الإجهاض، والحال مختلف أيضا في القانون الماليزي الذي استخدم مصطلح الإجهاض ويظهر ذلك جلياً في نص المادة (٣١٢) عقوبات ماليزي والتي تنص على (كل من تسبب طواعية في إجهاض حامل...) وهو بذلك يكون قد خالف المشرع الليبي وما ذهب إليه الفقه المالكي والفقه الحنفي فهم يرادفون الإجهاض بالإسقاط والإلقاء والطرح والإملاص.

٣) من خلال شروح نص المادة (٣١٢) عقوبات ماليزي لمعرفة ماهية الإجهاض يتبين نوعين من العقوبات للإجهاض في حالة تشعر فيها الحامل بحركة الجنين في رحمها أو قبل هذه الحركة في حين أنه لم يتناول التعريف الفقهي العقوبات في حالة الإجهاض والحال كذلك في القانون الليبي وإن كان كلاهما قد بين العقوبة في موضع آخر غير التعريف.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

خلاصة الفصل الأول

تناول الباحث في هذا الفصل مفهوم الإجهاض وبيان أنواعه وأسبابه ومخاطره، وتوصل البحث إلى أنَّ الإجهاض قد يأتي بمعان كثيرة مختلفة؛ فقد يأتي بمعنى الإسقاط أو الطرح أو الإملاص أو الإزلاق غير أن مجمع اللغة العربية حصر الإجهاض في بوتقة زمنية محددة، وهي خروج الجنين من بداية تكوينه إلى نهاية الشهر الثالث، في حين اعتبر خروج الجنين بعد هذه الفترة وحتى نهاية الشهر السابع إسقاطاً لا إجهاضاً، في حين اعتبر الأطباء إفراغ الرحم للجنين جاوز عمره الشهر السادس وقبل انتهاء مدة الحمل بالولادة قبل الآوان وبالتالي فإنَّ اصطلاحهم للإجهاض جاء عاماً ليشمل الإجهاض العلاجي الذي يقوم به الطبيب في حالة إنقاذ حياة الأم أو الجنائي الذي يفعل بالمخالفة عمداً أو خطأ أما الفقهاء، فقد استعملوا الإجهاض كمرادف للإسقاط أو الطرح أو الإملاص أو الإزلاق ولم يكن في كتبهم تعريف واضح للإجهاض، ولكن يمكن استنتاجه من محاول الاطلاع على ما تناولوه في كتبهم، فاعتبروا الإجهاض بأنه إلقاء الجنين من رحم أمه تام الخلقة أو بخلاف ذلك حياً نزل ثم مات أو نزل ميتاً، بفعل من كانت حاملاً به أو بفعل غيرها.

أما القوانين والتشريعات الجزائية قديمها وحديثها فلم تعن بوضع تعريف محدد لماهية الإجهاض، وتركت مهمة وضع تعريف الإجهاض لرجال القانون والقضاء، ولأن وضع التعريف ليس من عمل المشرع، بل هو من واجب فقهاء القانون وشرّاحه، فالإجهاض يتحقق عندهم بخروج الجنين من أن يستمر في رحم أمه لحين الموعد المقرر لولادته، حتى ولو سقط الجنين حياً قبل الموعد المقرر للولادة نتيجة اعتداء الجاني عليه.

وتوصل الباحث إلى أن الإجهاض يأتي على أنواع كثيرة ومتعددة؛ فهناك الإجهاض التلقائي، والإجهاض الجنائي، والإجهاض المنذر، والإجهاض المحتم، والإجهاض المختفي، والإجهاض المتكرر،

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

وأخيراً الإجهاض العلاجي وتتباين درجة اختلافها وأهميتها حسب نوع الإجهاض وهذا بدوره ينعكس على الأطباء والفقهاء ورجال القانون، وذلك من حيث كيفية صدور الحكم الشرعي من ناحية فقهية بالإضافة إلى تجريم الفعل وتطبيق العقوبة من الوجهة القانونية من ناحية أخرى، وكيفية وصف الفعل أو الحالة من الناحية الطبية فهذه الأنواع على اختلافها ودرجة جسامتها، كانت لها أسباب ومسببات ودوافع، يرى أصحابها أنها دافع للإجهاض فقد تكون هذه الدوافع طبية محضة تتعلق بالأم أو الجنين، أو اقتصادية مردها ضيق ذات اليد (الفقر) وغيرها من الدوافع الاقتصادية التي تمر بها الأسرة، وقد تكون هذه الأسباب جنينية نتيجة ما يصاب الجنين من تشوهات خلقية نتيجة تعرض الأم لعوامل إشعاعية أو أمراض وراثية، فإذا ما تحققت هذه الدوافع وحصل المقصود الذي يهدف إليه القاصد، فإن ذلك لا يكمل فرحته بما جناه من قصد النتيجة المخالفة التي يسببها الإجهاض، وما له من آثار من الناحية الصحية كالعقم والأمراض الرحمية والموت المحتم، وأضرار أخلاقية واجتماعية تكون نتيجة انطلاق المرأة بحرية جنسية محمية بشكل خفي غير رسمي وبشكل قانوني، وأمراض نفسية يعقبها ندم وتأنيب للضمير ناتج عن الاعتراف الخفي بالجرم، وعموم وانتشار الفاحشة والرذيلة والزنا وفقدان القيم الإنسانية، فإباحة الإجهاض تؤدي إلى انتشار الفاحشة، وبالتالي تكون العلاقة بينهما علاقة السبب بالمسبب فإباحة الإجهاض مع التيسير له، تؤدي إلى انتشار الفاحشة والزنا، وانتشار الفاحشة وانهيار الأخلاق يؤديان إلى انتشار الإجهاض، والذي يكون له الأثر السيء على الأسرة والمجتمع عام.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية